الأمم المتحدة

A/65/743/Add.13

الجمعية العامة

Distr.: General
28 April 2011
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والستون

البندان ١٤٣ و ١٥٩ من جدول الأعمال

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

تقرير الأداء المالي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ والميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

اعتمادات الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠	١ ٥٩٨ ٩٤٢ ٢٠٠ دولار
نفقات الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠	١ ٥٤٧ ٨٥٥ ٣٠٠ دولار
الرصيد الحر للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠	٥١ ٠٨٦ ٩٠٠ دولار
اعتمادات الفترة ٢٠١٠-٢٠١١	١ ٨٠٨ ١٢٧ ٥٠٠ دولار
النفقات المتوقعة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١[أ]	١ ٧٩٢ ٠٥٣ ٨٠٠ دولار
الرصيد الحر المقدر للفترة ٢٠١٠-٢٠١١[أ]	١٦ ٠٧٣ ٧٠٠ دولار
المقترح المقدم من الأمين العام للفترة ٢٠١١-٢٠١٢	١ ٧٠٨ ٧٤٨ ٤٠٠ دولار
توصية اللجنة الاستشارية للفترة ٢٠١١-٢٠١٢	١ ٦٩٤ ٦٠٧ ٠٠٠ دولار

(أ) التقديرات في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١.

040511 040511 11-31629 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا – مقدمة

١ – سيترتب على توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في الفقرة ٣٢ أدناه تخفيض قدره ٤٠٠ ١٤١ ١٤ دولار في الميزانية المقترحة للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ (A/65/740). وقد قدمت اللجنة الاستشارية ملاحظات وتوصيات إضافية في الفقرات الواردة أدناه.

٢ – ويتضمن التقرير العام للجنة الاستشارية عن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/65/743) آراءها وتوصياتها بشأن عدد من القضايا المشتركة بين القطاعات. وتتناول اللجنة في هذا التقرير الموارد والبنود الأخرى المتصلة على وجه التحديد بالعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور.

٣ – ووضعت اللجنة الاستشارية في اعتبارها، لدى النظر في مقترحات الأمين العام بشأن العملية المختلطة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ (A/65/740)، توصيات مجلس مراجعي الحسابات المتعلقة بالعملية المختلطة (انظر A/65/5 (Vol. II)، الفصل الثاني)، وأدلت بتعليقات محددة عليها في الفقرتين ٦٤ و ٦٥ أدناه. وإضافة إلى ذلك، يرد تقرير اللجنة الاستشارية بشأن تقرير المجلس عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الوثيقة A/65/782. **وتؤكد اللجنة مجددا على ضرورة التنفيذ العاجل للتوصيات ذات الصلة الصادرة عن مجلس مراجعي الحسابات.**

٤ – وترد في نهاية هذا التقرير قائمة بالوثائق التي استعرضتها اللجنة الاستشارية والتي استعانت بها كمعلومات أساسية أثناء نظرها في تمويل العملية المختلطة.

ثانيا – تقرير الأداء المالي عن الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠

٥ – قررت الجمعية العامة في قرارها ٢٣٢/٦٢ باء أن تعتمد مبلغا إجماليه ٢٠٠ ٩٤٢ ٥٩٨ ١ دولار (صافيه ٩٠٠ ٨٨١ ٥٧٣ ١ دولار) للإنفاق على العملية المختلطة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠. وتم تقسيم مجموع المبلغ فيما بين الدول الأعضاء كأنصبة مقررة. وبلغت النفقات لهذه الفترة مبلغا إجماليه ٣٠٠ ٨٥٥ ٥٤٧ ١ دولار (صافيه ٣٠٠ ٥٧١ ٥٢٠ ١ دولار) مما أسفر عن رصيد حر يبلغ إجماليه ٩٠٠ ٠٨٦ ١ دولار (ويبلغ صافيه ٦٠٠ ٣١٠ ٥٣ دولار) ويمثل بالقيم الإجمالية نسبة مئوية قدرها ٣,٢ في المائة من مجموع الاعتماد.

٦ - وانخفضت النفقات في إطار عدة بنود من بينها ما يلي:

(أ) الوحدات العسكرية (٥٠٠ ٧٠٠ ٦٧ دولار أو ما يمثل ١٣,٢ في المائة) ويعزى الانخفاض في المقام الأول إلى انخفاض في الاحتياجات لحصص الإعاشة نتيجة لـ: '١' انخفاض في المعدل الأقصى للفرد من حصص الإعاشة الطازجة؛ '٢' انخفاض في تكاليف التخزين والتبريد والنقل عما كان مدرجاً في الميزانية؛ '٣' الاستعاضة عن مقدار حصص الإعاشة الطازجة لمدة يومين بمعلبات إعاشة محفوظة خلال كل فترة استهلاكية مدتها ٢٨ يوما. كما يعزى الانخفاض إلى احتياجات فعلية أقل لسداد التكاليف للبلدان المساهمة بقوات مقابل المعدات وإلى تكاليف سفر أقل عما كان مقررا؛

(ب) وحدات الشرطة المشكّلة (٠٠٠ ٥٣٩ ٢٠ دولار أو ما يمثل ٢٩,٢ في المائة) ويعزى في المقام الأول إلى انخفاض الاحتياجات الفعلية لسداد التكاليف للبلدان المساهمة بوحدات الشرطة المشكّلة مقابل المعدات الرئيسية، وللانخفاض في الاحتياجات من حصص الإعاشة؛

(ج) الموظفون الوطنيون (٦٠٠ ٢٥٥ ٤ دولار أو ما يمثل ٧,٦ في المائة) نتيجة للانخفاض في الاحتياجات لبدل مراكز العمل الخطرة، وارتفاع في معدل الشغور في وظائف الموظفين الفنيين الوطنيين والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة، عما كان متوقعا، وانخفاض في سعر صرف العملة المحلية مقابل دولار الولايات المتحدة عما كان مدرجا في الميزانية؛

(د) المرافق والهياكل الأساسية (٩٠٠ ٣٨٦ ٢٦ دولار أو ما يمثل ١٠,٩ في المائة) ويعزى في المقام الأول إلى انخفاض في الاحتياجات لخدمات التشييد بسبب إلغاء أحد العقود ولسداد تكاليف الاكتفاء الذاتي للحكومات المساهمة بمعدات، ويقابل هذا الانخفاض جزئيا احتياجات إضافية لاقتناء معدات غير مقررة؛

(هـ) النقل الجوي (٩٠٠ ٤٣٢ ٦ دولار أو ما يمثل ٣,١ في المائة) ويعزى في المقام الأول إلى انخفاض في الاحتياجات للوقود والزيوت ومواد التشحيم نتيجة لعدم نشر ثلاث طائرات ثابتة الجناحين وخمس طائرات ذات أجنحة دوّارة ولانخفاض في سعر وقود الطائرات عما كان مدرجا في الميزانية، ولانخفاض في رسوم التشغيل والصيانة؛

(و) الاتصالات (٨٠٠ ١٠٠ ٣ دولار أو ما يمثل ٥,٣ في المائة) ويعزى في المقام الأول إلى انخفاض رسوم المحطات ذات الفتحة الطرفية الصغيرة جدا (VSAT) المنخفضة الكثافة بالقياس عما كان مقررا في مراكز خفارة المجتمعات المحلية، وإلى تدني استعمال

الخدمات الهاتفية عما كان مقررا، وانخفاض في الاحتياجات لسداد تكاليف معدات الاكتفاء الذاتي.

٧ - وقابل الانخفاض في النفقات المذكورة أعلاه جزئيا زيادة في الاحتياجات في إطار عدة بنود من بينها ما يلي:

(أ) شرطة الأمم المتحدة (٥٠٠ ٧١١ ٤ دولار أو ما يمثل ٣,٢ في المائة) وتعزى الزيادة في المقام الأول إلى دفع كامل مبلغ بدل الإقامة المقرر للبعثة لأفراد الشرطة البالغ عددهم وسطيا ٧٢٣ ٢ شرطيا بالمقارنة مع العدد المدرج في الميزانية البالغ ١ ٠٨٣ شرطيا؛

(ب) الموظفون الدوليون (١٠٠ ٧٣٨ ٢٧ دولار أو ما يمثل ١٧,٢ في المائة) وتعزى في المقام الأول إلى استقدام الموظفين المدنيين الدوليين بوتيرة أسرع مما كان متوقعا، مما أسفر عن معدل شغور أقل عما هو مدرج في الميزانية، فضلا عن زيادة الاحتياجات لتغطية تكاليف مرتبات الموظفين الدوليين والتكاليف ذات الصلة بها، عملا بقرار الجمعية العامة ٢٥٠/٦٣؛

(ج) المساعدة المؤقتة العامة (٨٠٠ ٣٧٩ دولار أو ما يمثل ٨,٨ في المائة) وتعزى الزيادة في المقام الأول إلى تسجيل نفقات تتعلق بـ ٥٤ وظيفة مؤقتة ملغاة، في سجلات المحاسبة؛

(د) الموظفون المقدمون من الحكومات (٧٠٠ ٢٦ دولار أو ما يمثل ١١ في المائة) نجمت الزيادة عن نشر موظفي إصلاحيات بوتيرة أسرع مما هو مقرر وعن الاحتياج لدفع كامل مبلغ بدل الإقامة المقرر للبعثة؛

(هـ) الاستشاريون (٧٠٠ ٢٤٩ دولار أو ما يمثل ٥٢ في المائة) وتعزى في المقام الأول إلى خدمات استشارية غير مدرجة في الميزانية تتعلق بما يلي: '١' إقامة شراكة ووضع استراتيجية لتعبئة الموارد من أجل مشروع سكة حديدية؛ '٢' وضع تصور مفاهيمي لخطة العمل الشاملة للحوار والتشاور بين أهالي دارفور؛ '٣' تنفيذ عقد إدارة السفر؛ '٤' تصميم المواد الإعلامية؛ '٥' تقديم المساعدة إلى اللجنة المعنية بأزمة الرهائن التابعة للعملية المختلطة لكفالة الإفراج عن الرهائن بشكل آمن وغير مشروط. وتعزى الزيادة أيضا إلى التعاقد مع استشاريين للاضطلاع بأنشطة تدريبية تكميلية؛

(و) السفر الرسمي (٧٠٠ ٣٦٤ ٥ دولار أو ما يمثل ١١٧,٦ في المائة) نتيجة لارتفاع تكاليف السفر داخل منطقة البعثة وخارجها لأغراض لا علاقة لها بالتدريب

وإنما تتعلق في جملة أمور من بينها زيادة الدعم اللوجيستي والإداري والفني المقدَّم لمواقع الأفرقة، وتقديم الدعم لفريق دعم الوساطة المشترك خلال محادثات السلام وما يتصل بها من مشاورات سياسية من أجل عملية الدوحة للسلام؛

(ز) النقل البري (٩٠٠ ٨٧٢ ٤ دولار أو ما يمثل ١٥,٥ في المائة) وتعزى إلى اقتناء غير مقرر لـ ٧٨ حافلة ركاب خفيفة ومتوسطة و ٣ حفَّارات وضاغطات و ١٠ شاحنات قمامة ومعدات تتبُّع حركة المركبات (CarLog) ومعدات لإصدار لوحات السيارات برموز ناتئة؛

(ح) معدات خاصة (٨٠٠ ٠٤٣ ٣ دولار أو ما يمثل ٨٠,٤ في المائة) وتعزى الزيادة إلى ارتفاع الاحتياجات لتسديد تكاليف معدات الاكتفاء الذاتي إلى الحكومات المساهمة بها، عما هو مدرج في الميزانية؛

(ط) لوازم وخدمات ومعدات أخرى (١٠٠ ٧٤٨ ٣٠ دولار أو ما يمثل ١٥٥,٧ في المائة) وتعزى إلى استعمال غير مدرج في الميزانية لخدمات طرف ثالث مورِّد للوجيستيات لتخليص الشحنات المتراكمة من المعدات المملوكة للأمم المتحدة الموجودة في بورسودان، وإلى ارتفاع تكاليف الرسوم المصرفية وتكاليف المعاملات خارج الخرطوم عمّا هو مدرج في الميزانية، واقتناء الدروع والخوذ الواقية من المقذوفات، الذي لم يكن مدرجا في الميزانية، وتلك لوازم لم يتسن شراؤها خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ بسبب انقضاء العقد ذي الصلة.

٨ - وكما هو مشار إليه أعلاه في الفقرة ٧ (ط)، أبرمت العملية المختلطة عقدا، خلال فترة الأداء، مع طرف ثالث مورِّد للوجيستيات لتخليص الشحنات المتراكمة من المعدات المملوكة للأمم المتحدة الموجودة في بورسودان. وفي الفقرة ٩٢ من تقرير الأداء والميزانية المقترحة للعملية المختلطة (A/65/631)، أشار الأمين العام إلى أن قيمة العقد تبلغ ٢٤ مليون دولار. ورداً على استفسارها، أُبلغت اللجنة الاستشارية أن العملية المختلطة قررت الاستعانة بطرف ثالث مورِّد لهذه الخدمات بسبب محدودية القدرات الموجودة لديها: إذ أن نشر أفرادها النظاميين لمرافقة القوافل البرية كان سيمنعهم من أداء وظائفهم الأساسية علاوة على أن العملية المختلطة ليس لديها سوى عدد محدود من موظفي الدعم لتناول مسائل تخليص الشحنات ومناولتها.

٩ - وأُبلغت اللجنة الاستشارية كذلك أن العقد الذي كان قد مُنح عقب عملية مناقصة تنافسية موحّدة وبناء على توصية لجنة المقر للعقود ولجنة العقود المحلية، قد اشتمل على: التخليص الجمركي من بورسودان وجميع الموانئ الرئيسية في السودان؛ ونقل الشحنات

داخليا باستخدام شبكة الطرق والسكك الحديدية (حيثما أمكن)، ونقل الشحنات الموجودة في البلدان المجاورة إلى الخارج وإلى البلدان المساهمة بقوات و/أو بأفراد شرطة؛ وشحن البضائع جواً (في حالة الطوارئ)؛ وتوفير مرافق مستودعات لتخزين البضائع؛ وتخليص المعدات الثقيلة ونقلها داخليا؛ والنقل النهري (وهو وسيلة لم تستخدم). وتعهد المتعاقد بجميع المسؤوليات عن البضائع المنقولة لغاية تسليمها إلى مقصدها النهائي في دارفور. ولغاية ٤ نيسان/أبريل ٢٠١١، تم تخليص ما مجموعه ١٥٠ ٥ حاوية يبلغ طول كل منها ٢٥ قدماً وتخليص ٧٣٩ مركبة من بورسودان. **وتتوقع اللجنة الاستشارية، مع بلوغ العملية المختلطة مرحلة الانتشار الكامل والدخول في مرحلة الصيانة، أن تبذل العملية ما في وسعها للاضطلاع بأنشطة نقل الشحنات بما لديها من قدرات.**

١٠ - وفي الفقرة ٨١ من تقرير الأداء المشار إليه أعلاه، أشار الأمين العام إلى أن العملية المختلطة تكبدت خلال فترة الأداء تجاوزات في النفقات بسبب عمليات اقتناء غير متوقعة لعدة بنود منها: ٧٨ حافلة ركاب خفيفة ومتوسطة (انظر أيضا الفقرة ٧ (ز) أعلاه). وكان الغرض من اقتناء حافلات الركاب، حسبما أفاد الأمين العام، التخفيف من آثار اختطاف المركبات الرباعية الدفع ومن أجل استيعاب عدد أكبر من الركاب. وخلال نظر اللجنة الاستشارية في تقرير الأداء، أُبلغت أن مستوى النشاط الإجرامي قد ازداد في ظل استمرار عدم وجود اتفاق سلام، ويعزى ذلك جزئيا إلى مناخ الإفلات من العقاب. ولما كانت السيارة من نوع (تويوتا لاندكروزر ''بفالو'') الرباعية الدفع هي الطراز الوحيد من سيارات الأمم المتحدة الذي يستهدفه خاطفو المركبات، فإن العملية المختلطة قررت، بالتشاور مع إدارة شؤون السلامة والأمن، أن تسحب تلك المركبات من الاستخدام في المناطق العالية الخطر. وسوف تُستخدم حافلات الركاب المقتناة حديثا في أغراض الدوريات ونقل الموظفين إلى العمل ومنه. وتلاحظ اللجنة في هذا السياق أن برنامج العملية المختلطة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج سوف يشمل خلال الفترة ٢٠١١-٢٠١٢ أنشطة تهدف على وجه التحديد إلى خفض اللصوصية والنشاط الإجرامي (انظر أيضا الفقرة ١٨٨ من الوثيقة A/65/740). **وتدرك اللجنة الاستشارية أنه يتوجب على بعثات حفظ السلام أن تعدل في بعض الأحيان مواردها من أجل الاستجابة لحالات مستجدة على أرض الواقع، وهي تعي حتمية تأمين سلامة الموظفين. غير أن اللجنة تعتبر في هذه الحالة أن العملية المختلطة كان ينبغي أن يكون في استطاعتها بالنظر لامتلاكها ما يزيد عن ٠٠٠ ٣ مركبة أن تعيد تشكيل أسطولها من المركبات على نحو تستوعب فيه الاحتياجات المتغيرة من الموارد الموجودة لديها.**

١١ - ولاحظت اللجنة الاستشارية في تقريرها عن الأداء المالي للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ والميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ للعملية المختلطة (A/64/660/Add.13) أن عددا من النواتج والأنشطة المقررة من قِبَل العملية المقترحة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ لم تنفذ وأن أداءها المالي يعكس اختلافات كبيرة مقارنة بالمؤشرات المقررة. ولذلك شددت اللجنة على أن العملية المختلطة ينبغي لها أن تحسن دقة تنبؤها في الميزانية (انظر الفقرة ١١ من الوثيقة A/64/660/Add.13). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن تقرير الأمين العام عن الأداء للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠ (A/65/631) يُظهر اتجاها مشابها: فهناك عدد كبير من النواتج المقررة لم تنجز أو أنجزت جزئيا، وفروق ملحوظة في إطار عدد من بنود الإنفاق. غير أن اللجنة الاستشارية تلاحظ أيضا التنويه في حالات عديدة بعوامل خارجية كسبب لعدم قدرة العملية المختلطة على إنجاز أهدافها بالكامل. فعلى سبيل المثال، وفي إطار العنصر - ١: عملية السلام، يشير الأمين العام إلى أن ضعف الدعم المقدم لاتفاق سلام دارفور وفشل أطراف النزاع في الدخول في أية اتفاقات لاحقة كانا من بين العوامل التي أعاقت إحراز التقدم [نحو تحقيق حل سياسي] (انظر الفقرة ٣٧ من الوثيقة A/65/631). وبالمثل، وفي إطار العنصر - ٢: الأمن يشير إلى أن عدم وجود اتفاق سلام قابل للإنفاذ بين أطراف النزاع، والتأخير في عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، والقيود على حركة القوات فرضت قيودا عملياتية على الأنشطة المقررة الصادر بها تكليف (انظر A/65/631، الفقرة ٤٤). **وتدرك اللجنة الاستشارية الصعوبات التي تواجه العملية المختلطة من ناحيتي التخطيط والتنبؤ وتسلّم بأن العوامل الخارجية التي ذكرها الأمين العام في تقريره تخلق صعوبات خاصة للعملية من ناحية إنجاز أهدافها. بيد أن اللجنة على ثقة بأن العملية المختلطة سوف تضاعف جهودها لتنفيذ جميع الإنجازات المتوقعة المبينة في أطر الميزنة القائمة على النتائج للفترة ٢٠١١-٢٠١٢.**

١٢ - ويمكن الاطلاع، حسب الاقتضاء، على تعليقات اللجنة الاستشارية على المعلومات المقدمة في تقرير الأداء بشأن كل وجه من وجوه الإنفاق في المناقشة الواردة في الفقرات أدناه بشأن الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

ثالثا - الوضع المالي ومعلومات عن الأداء بشأن الفترة الحالية

١٣ - أُبلغت اللجنة الاستشارية أن مجموع الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء بلغ في ١٤ آذار/مارس ٢٠١١ مبلغا قدره ٠٠٠ ٤٧٢ ٢١١ ٦ دولار فيما يتعلق بالعملية المختلطة منذ بدئها. وبلغت المدفوعات المسدّدة حتى ذلك التاريخ مبلغا قدره ٠٠٠ ١٠٣ ٨٦٨ ٥ دولار وبلغ الرصيد المتبقي غير المسدد ٠٠٠ ٣٧٠ ٣٤٣ دولار. وحتى ٢١ آذار/مارس

٢٠١١، بلغ الرصيد النقدي المتاح للعملية المختلطة مبلغا قدره ٠٠٠ ١٥٤ ٧٩١ دولار، مع مراعاة الاحتياطي التشغيلي لثلاثة أشهر البالغ ٠٠٠ ٠٤٦ ٣٣٠ دولار (باستثناء المبالغ المسددة للبلدان المساهمة بقوات).

١٤ - وأُبلغت اللجنة الاستشارية أيضا أنه حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، بلغت مستحقات تسديد تكاليف القوات ٠٠٠ ٢٥٩ ٤٢ دولار فيما بلغت مستحقات تكاليف المعدات المملوكة للوحدات ٠٠٠ ٦٥٩ ٩٤ دولار. وفيما يتعلق بتعويضات الوفاة والعجز، أُبلغت اللجنة بأنه، حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١، تم تسديد مبلغ ٦٠٠ ٣٣٣ ١ دولار إزاء ٥٥ مطالبة منذ بدء العملية المختلطة. أما الالتزامات غير المصفاة فقد بلغت ٤٠٠ ١٧٣ دولار و لم تتم بعد تسوية أربع مطالبات. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأنه، في ٤ نيسان/أبريل ٢٠١١، تمت تسوية اثنتين من المطالبات الأربع المتبقية، ولا تزال اثنتان في انتظار التوضيح/التأكيد. **وتتوقع اللجنة الاستشارية تسوية المطالبتين المتبقيتين بسرعة.**

١٥ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأنه حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١، كانت حالة شغل الموارد البشرية في العملية المختلطة خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ على النحو التالي:

الفئة	الوظائف المأذون بها[أ]	الوظائف المشغولة	معدل الشغور (النسبة المئوية)
المراقبون العسكريون	٢٤٠	١٧٨	٢٥,٨
الوحدات العسكرية	١٩ ٣١٥	١٧ ٧٧٣	٨,٠
شرطة الأمم المتحدة	٣ ٧٧٢	٢ ٩٣٠	٢٢,٣
وحدات الشرطة المشكَّلة	٢ ٦٦٠	٢ ٢٣٠	١٦,٢
الوظائف			
الموظفون الدوليون	١ ٥١٩	١ ١٠٦	٢٧,٢
الموظفون الوطنيون	٣ ٣٤٤	٢ ٨١٩	١٥,٧
المساعدة المؤقتة العامة			
الموظفون الدوليون	٢٤	١٨	٢٥,٠
الموظفون الوطنيون	١٤	١١	٢١,٤
متطوعو الأمم المتحدة	٦١٦	٤٦٠	٢٥,٣

(أ) تمثل أعلى مستوى من القوام المأذون به خلال هذه الفترة.

١٦ - وقدّم إلى اللجنة الاستشارية جدول يبيّن النفقات الحالية والمتوقعة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ (انظر المرفق الأول). وحتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١، بلغت نفقات هذه الفترة ١ ٠٤٥ ٣٢٨ ١٠٠ دولار مقابل مخصصات يبلغ إجماليها ١ ٨٠٨ ١٢٧ ٥٠٠ دولار. وتبلغ النفقات الحالية والمتوقعة للفترة المالية برمتها ما إجماليه ١ ٧٩٢ ٠٥٣ ٨٠٠ دولار، مما سيخلف رصيدا حرا متوقعا قدره ١٦ ٠٧٣ ٧٠٠ دولار.

رابعا - الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢

ألف - الولاية والنتائج المقررة

١٧ - أنشأ مجلس الأمن ولاية العملية المختلطة في قراره ١٧٦٩ (٢٠٠٧). وكان قرار مجلس الأمن ١٩٣٥ (٢٠١٠) أحدث قرار أذن فيه المجلس بتمديد ولاية البعثة حتى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١. وكما يتضح من الفقرة ٢ من التقرير المتعلق بالميزانية المقترحة (A/65/740)، قد كلِّفت العملية المختلطة بمساعدة مجلس الأمن على تحقيق هدف عام، ألا وهو التوصل لحل سياسي دائم في دارفور واستتباب الأمن فيه. وفي إطار هذا الهدف العام، ساهمت العملية خلال الفترة ٢٠١١-٢٠١٢ في تحقيق عدد من الإنجازات المتوقعة، كما هي محددة في أطر الميزنة القائمة على النتائج. وتشمل هذه الأطر العناصر التالية وهي: عملية السلام؛ والأمن؛ وسيادة القانون والحوكمة وحقوق الإنسان؛ والاتصال للأغراض الإنسانية والانتعاش والتنمية؛ والدعم.

١٨ - ويشير الأمين العام إلى أن هيكل التسلسل الإداري للعملية المختلطة يشمل وحدة قيادة ومراقبة وسلسلة قيادية واحدة. وكما يتضح ذلك في الفقرات من ٥ إلى ٧ من التقرير المتعلق بالميزانية المقترحة، يتمتع الممثل الخاص المشترك لرئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي وللأمين العام للأمم المتحدة بسلطة عامة على العملية المختلطة، ويراقب تنفيذ ولايتها وهو مسؤول عن إدارة العملية وتشغيلها. ويتولى الممثل الخاص المشترك تنفيذ التوجيهات الاستراتيجية الصادرة عن وكيل الأمين العام للأمم المتحدة لعمليات حفظ السلام ومفوض الاتحاد الأفريقي للسلام والأمن ويرفع تقاريره تباعا، من خلالهما، إلى الأمين العام وإلى رئيس مفوضية الاتحاد الأفريقي. ويقع قائد القوة ومفوض الشرطة، وقد عيّن كليهما الاتحاد الأفريقي بالتشاور مع الأمم المتحدة، تحت إشراف الممثل الخاص المشترك، ويمارسان، تباعا، مهام القيادة والرقابة على الأنشطة العسكرية وأنشطة الشرطة التي تقوم بها العملية.

١٩ - وكما ورد في الفقرة ٨ من التقرير المتعلق بالميزانية المقترحة، توفر الأمم المتحدة هياكل الدعم والسيطرة والقيادة للعملية المختلطة. ويعمل في الآلية المشتركة للدعم والتنسيق موظفون من الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، ويوجد مقر الآلية في أديس أبابا، وهي مسؤولة عن الاتصالات بين إدارة عمليات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة وإدارة السلم والأمن التابعة للاتحاد الأفريقي بشأن المسائل المتصلة بنشر العملية المختلطة. وتذكّر اللجنة الاستشارية بأنها أشارت، في تقريرها عن الميزانية المقترحة للعملية المختلطة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، إلى أن استعراضا شاملا لمهام ومسؤوليات الآلية المشتركة للدعم والتنسيق كان جاريا (انظر الوثيقة A/64/660/Add.13، الفقرة ٤٩). ويشير الأمين العام، في تقريره الحالي، إلى أنه نظرا إلى إنشاء مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي والدمج الناجم عنه لوجود الأمم المتحدة المعني بالسلام والأمن في أديس أبابا فيه، فمن المتوقع أن يتدنى مستوى المهام التمثيلية المسندة إلى الآلية. وبناء على ذلك، وبعد استعراض مهام الآلية المشتركة للدعم والتنسيق، يقترح الأمين العام إعادة انتداب موظف من رتبة ف-٥ من الآلية المشتركة للدعم والتنسيق إلى مكتب رئيس الديوان (انظر الوثيقة A/65/740، الفقرتان ٧٥ و ٧٦؛ انظر أيضا الفقرة ٤٠ والمرفق الثاني أدناه). **وتحيط اللجنة الاستشارية علما بقرار الأمين العام تعديل الملاك التكميلي للموظفين في الآلية المشتركة للدعم والتنسيق ليعكس مستوى الوظائف التمثيلية في الآلية، وتتوقع أنه بمجرد أن يبدأ مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي في العمل بكامل طاقته أن يتم التفكير في المزيد من سبل تخفيض حجم الملاك.**

٢٠ - وفيما يتعلق بهيكل العملية، تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الفقرة ٩ من تقرير الأمين العام توضح أن العملية المختلطة تنقسم إلى ثلاثة قطاعات تغطي ولايات دارفور الثلاث، وتوفر قيادتها في الفاشر القيادة والتوجيه في جميع أنحاء منطقة البعثة. وتشرف ثلاثة مكاتب إقليمية، هي مكتب الفاشر (الموجود في مقر البعثة)، ومكتب نيالا ومكتب الجنينة، على العمليات في شمال دارفور وفي جنوب دارفور وفي غرب دارفور على التوالي كما تنسِّق هذه العمليات. ويتولى مكتب دون إقليمي في زالنجي، يتبع المكتب الإقليمي في الجنينة، تنسيق الأنشطة في القطاع الفرعي في زالنجي. وأنشأت العملية المختلطة أيضا مكاتب في مواقع رئيسية خارج دارفور، بما في ذلك مكتب الاتصال بالخرطوم (الذي يشغل نفس المبنى مع بعثة الأمم المتحدة في السودان) والآلية المشتركة للدعم والتنسيق في أديس أبابا (انظر الفقرة ١٩ أعلاه). ويقيم أفراد العنصر العسكري وعنصر الشرطة اتصالا وتنسيقا على نحو وثيق مع بعثة الأمم المتحدة في السودان.

٢١ - ويرد عرض للأنشطة الفنية التي ستضطلع بها العملية المختلطة خلال الفترة ٢٠١١/٢٠١٢ في الفقرات من ١٢ إلى ١٧ من التقرير المتعلق بالميزانية المقترحة. وبشكل خاص، ستركز العملية على الأولويات الأربع التالية: (أ) حماية المدنيين عبر ضمان وصول المساعدات الإنسانية الآمنة في الوقت المناسب ودون عراقيل، وضمان سلامة وأمن الموظفين العاملين في مجال المساعدة الإنسانية؛ (ب) تعزيز عملية السلام وتنفيذ اتفاق شامل ووقف دائم لإطلاق النار بمجرد التوصل إلى الاتفاق؛ (ج) تقديم الدعم في مجال سيادة القانون، بما في ذلك تعزيز نظامي القضاء والسجون، وبناء القدرات في مجالي حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين؛ (د) الإنعاش المبكر والمساعدة على إعادة الإعمار من خلال توفير الأمن في منطقة عمل فريق الأمم المتحدة القطري والشركاء الآخرين في مجال العمل الإنساني. وفي الفقرة ١١ من تقرير الأمين العام، سلّط الضوء على استمرار التحديات التي تواجهها العملية المختلطة نتيجة لتعذّر التوصل إلى تسوية شاملة وجامعة ودائمة للنزاع.

٢٢ - وأبلغ الممثلُ الخاص المشترك اللجنةَ الاستشارية، خلال نظرها في الميزانية المقترحة، أن العملية المختلطة بعثة غير عادية لحفظ السلام لأنها تعمل دون توفر اتفاق سلام قابل للإنفاذ. ومع ذلك، وكما هو مبين في الفقرة ١٣ من تقرير الأمين العام، فإن فريق دعم الوساطة المشترك الذي تدعمه العملية المختلطة يضطلع بدور نشيط في عملية السلام، في جملة أمور، عبر مواصلة الإنجازات التي حققتها مؤتمرات المجتمع المدني التي عُقدت في الدوحة ومواصلة توسيع دائرة المشاورات مع المجتمع المدني في دارفور من أجل التوصل إلى حل سياسي شامل للنزاع لا يقصي أي طرف. وأُبلغت اللجنة أيضا، بأنه في إطار التحضيرات لإنجاح المفاوضات، بدأت العملية المختلطة مشاورات تمهيدية مع الفريق الرفيع المستوى التابع للاتحاد الأفريقي المعني بالتنفيذ بشأن إطلاق العملية السياسية في دارفور، ويهدف هذا الحوار إلى التوصل إلى توافق في الآراء وضمان استمرارية اتفاق للسلام.

٢٣ - وتتضمن الفقرات من ١٨ إلى ٣٥ من التقرير المتعلق بالميزانية المقترحة وصفا مفصّلا لأنشطة الدعم التي ستضطلع بها العملية خلال الفترة ٢٠١١/٢٠١٢. وتشمل هذه الأنشطة إكمال خطط البناء والخطط الهندسية المتعددة السنوات؛ وتحسين الترتيبات المتعلقة بإدارة الحصص الغذائية والوقود؛ واتخاذ المزيد من التدابير للتغلب على التحديات المستمرة في مجال تعيين الموظفين واستبقائهم؛ وتوفير وصلات الاتصالات الصوتية ونقل البيانات دون انقطاع في جميع المناطق؛ وتوفير النقل البري والجوي للموظفين والأصول. وخلصت اللجنة الاستشارية من الفقرة ١٨ من التقرير إلى أن أنشطة الدعم ستدخل في مرحلة الصيانة خلال الفترة ٢٠١١/٢٠١٢، مع أن العملية ستظل تواجه، حسب الأمين العام، تحديات محددة

ناجمة عن البيئة القاحلة، وطول السلاسل اللوجستية وخطوط الاتصالات، واتساع منطقة العمليات.

٢٤ - أما في ما يخص تعاون البعثة على الصعيد الإقليمي، فقد أشار الأمين العام في الفقرة ٣٨ من تقريره بشأن الميزانية المقترحة إلى أنه، وفقا لقراري مجلس الأمن ١٧٦٩ (٢٠٠٧) و ١٥٩٠ (٢٠٠٥)، يجرى تنسيق عدد من أنشطة العملية المختلطة تنسيقا وثيقا مع بعثة الأمم المتحدة في السودان المكلَّفَة بحل المسائل على الصعيد الوطني في السودان. كما أشار في الفقرة ٣٩، إلى أن العملية المختلطة والبعثة ستواصلان العمل معا بشأن مسائل الدعم المشتركة، وفقا لمذكرة التفاهم التي وقعتها البعثتان في ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨، والتي تحدد طرائق الاستفادة من الخدمات المشتركة.

٢٥ - وتتضمن الفقرات من ٤٣ إلى ٥٣ من تقرير الأمين العام معلومات عن الشراكات والتنسيق مع فريق الأمم المتحدة القطري. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة الاستشارية إلى أن العملية المختلطة قامت بإعادة هيكلة مكتب الاتصال للأغراض الإنسانية السابق وغيرت تسميته ليصبح شعبة استراتيجية الحماية والتنسيق. وإضافة إلى ذلك، تم تحديد اختصاصات جديدة لمدير الشعبة تتناسب مع المسؤوليات الموسَّعة المسنَدة إلى المدير عقب رفع رتبة الوظيفة من مد-١ إلى مد-٢. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأن الهدف من تغيير التسمية هو التمييز بشكل أفضل بين مهام ومسؤوليات الشعبة ومهام ومسؤوليات المنسق المقيم ومنسق الشؤون الإنسانية. وأُبلغت اللجنة كذلك بأنه ما إن يتم تعيين مدير الشعبة، سيكون مسؤولا عن ضمان وضع نهج متكامل للاستراتيجية الشاملة لحماية المدنيين عن طريق توفير التوجيه والتدريب وإيجاد حلول مبتكرة للمشاكل. كما سيكفل المدير تنسيق الاستراتيجية مع فريق الأمم المتحدة القطري وسيقيم علاقات عمل وثيقة مع جميع الأطراف الفاعلة المعنية.

٢٦ - وأثناء النظر في الميزانية المقترحة للعملية المختلطة، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن الاستراتيجية الشاملة لحماية المدنيين تهدف إلى تقديم توجيهات عملية بشأن تنفيذ ولاية الحماية الموكلة إلى العملية. وتتضمن العناصر الرئيسية للاستراتيجية ما يلي: ضمان تحمل الحكومة والجماعات المسلحة وغيرها من الجهات من غير الدول مسؤولياتها عن حماية المدنيين وفقا للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي؛ وحماية المدنيين من التعرض لأعمال عنف جسدي؛ وإتاحة إمكانية الوصول إلى السكان المعرضين للخطر؛ ومنع وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان وتوفير ردود فعالة، خاصة عندما تتعلق المسألة بالنساء والأطفال.

باء – الاحتياجات من الموارد

٢٧ – تصل الميزانية المقترحة للعملية المختلطة للفترة المالية ٢٠١١-٢٠١٢ إلى مبلغ إجمالي قدره ٤٠٠ ٧٤٨ ٧٠٨ ١ دولار (صافيه ٦٠٠ ٥٨٦ ٦٨٠ ١ دولار)، ويعكس هذا المبلغ نقصانا إجماليا قدره ١٠٠ ٣٧٩ ٩٩ دولار، أو بنسبة ٥,٥ في المائة، مقارنة مع مخصصات الفترة المالية السابقة وقدرها ٥٠٠ ١٢٧ ٨٠٨ ١ دولار. وتغطي الميزانية المقترحة تكاليف نشر ٢٦٠ مراقبا عسكريا، و ٢٩٥ ١٩ فردا من أفراد الوحدات العسكرية، و ٧٧٢ ٣ ضابطا من ضباط شرطة الأمم المتحدة، و ٦٦٠ ٢ فردا من أفراد وحدات الشرطة المشكّلة، و ٢٨٩ ١ موظفا دوليا، و ٣٨١ ٣ موظفا وطنيا، من بينهم ٣٧ موظفا يشغلون وظائف ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة، و ٦١٦ متطوعا من متطوعي الأمم المتحدة، و ٦ أفراد من الأفراد المقدَّمين من الحكومات. ويرد تحليل الفروق في الفرع ''ثالثا'' (الفقرات من ١٥٥ إلى ١٨٨) من تقرير الأمين العام (A/65/740).

٢٨ – ويعكس تقدير التكاليف للفترة ٢٠١١/٢٠١٢ المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة التي بلغت ٠٠٠ ٠٨٦ ١٧ دولار نتيجة لخفض الأسطول الجوي للعملية بمقدار طائرتين من الطائرات ذات الأجنحة الثابتة (واحدة من طراز L-100 والأخرى من طراز IL-76) وخمس مروحيات (أربع طائرات من طراز MI-35، وواحدة من طراز MI-8MTV). وحسب تقرير الأمين العام، تم تحقيق هذا الخفض بفضل إنشاء مركز المراقبة المتكامل للنقل والتحركات في مركز الخدمات الإقليمية في عنتيبي، أوغندا. ولكن اللجنة الاستشارية أُبلغت، أثناء نظرها في الميزانية المقترحة للعملية المختلطة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢، أنه لم يتم نشر الطائرتين ذواتي الأجنحة الثابتة من طراز L-100 ولا المروحيات الأربع من طراز MI-35 أبدا في منطقة البعثة، وأنه رغم أن مركز المراقبة المتكامل للنقل والتحركات يركز أساسا على التخطيط لحركة الأفراد والبضائع بين البعثات في المنطقة، يتم توفير المروحيات العسكرية التي تستخدمها العملية في إطار ترتيبات قائمة على طلبات توريد محددة تمنع استخدامها خارج منطقة البعثة.

٢٩ – وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن مفهوم الدعم لدى مركز المراقبة المتكامل يقوم على الاستخدام الأمثل لموارد النقل الاستراتيجي الإقليمية والتابعة للبعثات من قِبَل البعثات الميدانية الست (العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، وبعثة الأمم المتحدة في السودان، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، ومكتب الأمم المتحدة السياسي للصومال، ومكتب الأمم المتحدة المتكامل في بوروندي، ومكتب الأمم المتحدة المتكامل لبناء السلام في جمهورية أفريقيا الوسطى). ولذلك، تمكنت العملية المختلطة من الاستفادة من استخدام الطائرات غير التابعة

لها ومن عقد لشحن البضائع إقليميا لتلبية احتياجاتها المتصلة بالنقل دون الاضطرار إلى التعاقد بشأن تلك الخدمات بشكل فردي. وكان من المتوقع أن يؤدي اعتماد هذا النهج إلى تحقيق مكاسب ناتجة عن زيادة الكفاءة (انظر أيضا الوثيقة A/65/743، الفقرة ٨٧). وحاليا، تربط بين عنتيبي والفاشر رحلتان منتظمتان أسبوعيا لنقل أفراد العملية المختلطة. كما يقوم مركز المراقبة المتكامل بتنظيم رحلات تناوب للقوات لفائدة الجنود التابعين للعملية المختلطة (وكان يُفترض القيام بـ ١٠ رحلات تناوب للقوات، من نيسان/أبريل إلى آب/أغسطس ٢٠١١، باستخدام الطائرات المتمركزة في عنتيبي). ويقوم المركز، عند الطلب، بتنسيق الدعم الذي توفره طائرات الشحن الثقيلة. وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضا بأن العملية المختلطة ترى أن طائرة واحدة من طراز IL-76 تكفي لتلبية احتياجاتها من طائرات الشحن الثقيلة خلال فترة الميزانية الحالية، وهي تتوقع أن تفوق نسبة نشرها ٩٠ في المائة في حدود نهاية الفترة ٢٠١٠/٢٠١١.

١ - الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة

الفئة	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١[أ]	الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢[أ]	الفرق
المراقبون العسكريون	٢٤٠	٢٦٠	٢٠
الوحدات العسكرية	١٩ ٣١٥	١٩ ٢٩٥	(٢٠)
شرطة الأمم المتحدة	٣ ٧٧٢	٣ ٧٧٢	–
وحدات الشرطة المشكَّلة	٢ ٦٦٠	٢ ٦٦٠	–

(أ) تمثل أعلى مستوى للقوام المأذون به.

٣٠ - وتقدَّر الاحتياجات التي يتطلبها الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ بمبلغ ٤٠٠ ٢٣١ ٧٨٢ دولار، مما يمثل زيادة قدرها ٠٠٠ ٩٤١ ٧ دولار، أو ١ في المائة، بالمقارنة مع المخصصات المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١ والتي بلغت ٤٠٠ ٢٩٠ ٧٧٤ دولار. ويعزى الفرق أساسا إلى زيادة قدرها ١٠٠ ٢١٣ ١ دولار، أو ١٠,٦ في المائة، تحت بند المراقبين العسكريين، بسبب نشر ٢٠ مراقبا عسكريا إضافيا وبسبب تطبيق عوامل تأخير للنشر أدنى، وزيادة قدرها ٤٠٠ ٠٥٢ ١٣ دولار، أو ٧,٨ في المائة، تحت بند شرطة الأمم المتحدة، ويعود ذلك أساسا إلى تطبيق عامل تأخير للنشر أدنى (انظر الفقرة ٣١ أدناه)، يقابل هذه الزيادة جزئيا انخفاض في الاحتياجات تحت بند الوحدات العسكرية ووحدات الشرطة المشكلة (انخفاض قدره ٤٠٠ ٣٥٣ ٣ دولار، أو ٠,٦ في المائة، وانخفاض قدره ١٠٠ ٩٧١ ٢ دولار،

أو ٤ في المائة، على التوالي) يعزى أساسا إلى تدني الاحتياجات التي تتطلبها الحصص الغذائية وتسديد تكاليف المعدات الرئيسية المملوكة للوحدات للبلدان المساهمة بقوات عسكرية وبأفراد الشرطة. وحسب تقرير الأمين العام، فإن الهدف من تعديل تكوين العنصر العسكري (زيادة قدرها ٢٠ مراقبا عسكريا وانخفاض قدره ٢٠ فردا عسكريا) هو تحسين فعاليته بشكل عام (انظر الوثيقة A/65/740، الفقرة ١٤).

٣١ - وتأخذ تقديرات التكاليف للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ في الحسبان عوامل تأخير النشر بنسبة ١٠ في المائة بالنسبة للمراقبين العسكريين و ٨ في المائة بالنسبة للوحدات العسكرية و ١٠ في المائة بالنسبة لشرطة الأمم المتحدة و ١٠ في المائة بالنسبة لوحدات الشرطة المشكَّلة، مقارنة مع نسب قدرها ١٢ في المائة و ١٢ في المائة و ١٧ في المائة و ١٦ في المائة، تباعا، خلال الفترة السابقة.

٣٢ - وأُبلغت اللجنة الاستشارية أنه، حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١، تم نشر ٩٣٠ ٢ فردا من القوام المأذون به من ضباط الشرطة والذي يبلغ ٧٧٢ ٣ فردا، أو ٧٧,٧ في المائة (انظر الجدول الوارد في الفقرة ١٥ أعلاه). إلا أن اللجنة أُبلغت، أثناء نظرها في الميزانية المقترحة للعملية المختلطة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢، بأن العملية كانت تجد صعوبة في الحصول على تأشيرات لضباط شرطة الأمم المتحدة غير الناطقين بالعربية. وعلمت اللجنة لاحقا بأن عدد التأشيرات التي كانت في انتظار الموافقة عليها بلغ ١ ٠٧٧ تأشيرة في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١١. **واستنادا إلى حالة النشر الحالية لشرطة الأمم المتحدة، وكذلك التأخير في إصدار التأشيرات المذكورة أعلاه، توصي اللجنة الاستشارية بتطبيق عامل تأخير للنشر بنسبة ١٧ في المائة لشرطة الأمم المتحدة بدلا من عامل ١٠ في المائة الذي اعتمده الأمين العام.**

٢ - الموظفون المدنيون

الفئة	الوظائف المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١	الوظائف المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢	الفرق
الموظفون الدوليون	١ ٥١٩	١ ٢٦٧	(٢٥٢)
الموظفون الوطنيون[أ]	٣ ٣٤٤	٣ ٣٦٦	٢٢
الوظائف المؤقتة[ب]	٣٨	٣٧	(١)
متطوعو الأمم المتحدة	٦١٦	٦١٦	-

(أ) تشمل الموظفين الوطنيين الفنيين والموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة.

(ب) تموّل في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

٣٣ - خلال الفترة ٢٠١١/٢٠١٢، بلغت الاحتياجات التقديرية للموظفين المدنيين ٦٠٠ ٢٩٥ ٢٩١ دولار، تعكس نقصانا قدره ٩٠٠ ٤٢٧ ٦٥ دولار، أو ١٨,٣ في المائة، مقارنة مع المخصصات المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١ والتي بلغت ٥٠٠ ٧٢٣ ٣٥٦ دولار. ويعزى النقصان العام إلى ما يلي: (أ) نقصان قدره ٠٠٠ ٧٥٦ ٥٣ دولار، أو ٢٠,٥ في المائة، تحت بند الموظفين الدوليين، ويرجع ذلك أساسا إلى انخفاض الاحتياجات المخصصة للمرتبات، بما في ذلك تسوية مقر العمل والتكاليف العامة للموظفين، الذي يعزى، في جملة أمور، إلى تطبيق منهجية جديدة لحساب تكاليف الموظفين الدوليين، بما في ذلك التعديلات التي أجريت عملا بقرار الجمعية العامة ٦٥/٢٤٨؛ (ب) نقصان قدره ٦٠٠ ٢٣٠ ١٦ دولار، أو ٢٤,٧ في المائة، تحت بند الموظفين الوطنيين، يُعزى أساسا إلى الانخفاض المتوقع في أسعار الصرف بين العملة المحلية ودولار الولايات المتحدة خلال فترة الميزانية؛ تقابله جزئيا؛ (ج) زيادة قدرها ١٠٠ ٦٠٧ ٣ دولار، أو ١٤,٦ في المائة، تحت بند متطوعي الأمم المتحدة، ويرجع ذلك أساسا إلى تطبيق معدل شغور أدنى (انظر الفقرة ٣٤ أدناه) وإلى الاحتياجات الإضافية لبدل الراحة والاستجمام عملا بقرار الجمعية العامة ٦٥/٢٤٨؛ و (د) زيادة قدرها ٦٠٠ ٩٥١ دولار، أو ٢١,٥ في المائة، تحت بند المساعدة المؤقتة العامة، ويعزى ذلك أساسا إلى الاحتياجات الإضافية للموظفين الدوليين نتيجة لتطبيق معدل شغور أدنى (انظر الفقرة ٣٤ أدناه).

٣٤ - وقد تم تطبيق معدلات الشغور التالية عند تقدير تكاليف الموظفين المدنيين خلال الفترة ٢٠١١/٢٠١٢: ١٥ في المائة بالنسبة للموظفين الدوليين (مقارنة مع ٢٥ في المائة خلال الفترة السابقة)؛ و ٣٠ في المائة بالنسبة للموظفين الوطنيين من الفئة الفنية و ٢٠ في المائة بالنسبة للموظفين الوطنيين من فئة الخدمات العامة (نفس النسب خلال الفترة السابقة)؛ و ٢٠ في المائة بالنسبة لمتطوعي الأمم المتحدة (مقارنة مع ٢٥ في المائة خلال الفترة السابقة)؛ و ١٠ في المائة و ٢٥ في المائة تباعا بالنسبة للوظائف المؤقتة الدولية والوطنية (مقارنة مع ٢٠ في المائة لكلتا الفئتين في الفترة السابقة).

٣٥ - وكما هو مبين في الفقرة ٢٩ من تقرير الأمين العام، وعملا بقرار الجمعية العامة ٦٥/٢٤٨ بشأن مواءمة شروط الخدمة في الميدان، تعكس تقديرات ميزانية العملية المختلطة اقتراح إلغاء ١٩٩ وظيفة دولية واقتراح تحويل ٥٥ وظيفة دولية من فئة الخدمة الميدانية إلى وظائف وطنية من فئة الخدمات العامة (انظر الفقرتين ٤٢ و ٤٣ أدناه). وقد تم تعديل معدلات الشغور في الوظائف الدولية والوظائف الوطنية وفقا لذلك (انظر الفقرة ٣٤ أعلاه). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن ١٨٠ من الوظائف والمناصب الـ ٢٥٤ التي تقرر إلغاؤها/تحويلها ظلت شاغرة لمدة أكثر من سنة كاملة. **وترد آراء**

اللجنة الاستشارية وتعليقاتها بشأن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٦٥/٢٤٨ في سياق تقريرها العام عن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/65/743).

٣٦ - وفي كل من تقرير الأداء والتقرير المتعلق بالميزانية المقترحة، أشار الأمين العام إلى الصعوبات التي تواجهها العملية المختلطة على مستوى توظيف موظفين مؤهلين واستبقائهم، وذلك نتيجة، في جملة أمور، إلى ظروف العيش القاسية والعزلة في منطقة البعثة وكذلك إلى تقلب الحالة الأمنية (لا تزال بعض قطاعات العملية في المرحلة الرابعة) (انظر الوثيقة A/65/631، الفقرة ١٧، والوثيقة A/65/740، الفقرة ٢٨). وفي هذا الصدد، تلاحظ اللجنة الاستشارية أنه، استجابة لأحد استنتاجات مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن عدم كفاية مستويات الملاك الوظيفي، اتخذت العملية المختلطة عددا من الخطوات لجذب موظفين جدد، تشمل القيام بأنشطة اتصال وعرض حوافز مالية إضافية لاستبقاء الموظفين وتحسين المنافع الاجتماعية (انظر الوثيقة A/65/740، الفرع خامسا، دال). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأن لجنة الخدمة المدنية الدولية قد رفضت الاقتراح المتعلق بمنح بدل مشقة خاص بدارفور، وهو شبيه بذلك الذي يُمنح للموظفين العاملين في بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق.

٣٧ - **ونظرا لطبيعة عملية التوظيف التي تتطلب الكثير من الموارد، تشعر اللجنة الاستشارية بقلق بالغ بشأن عدد من المرشحين الناجحين الذين رفضوا عروض التعيين: ففي الفقرة ٢٨ من تقرير الأمين العام المتعلق بالميزانية المقترحة (A/65/740)، أشار إلى أنه حتى كانون الثاني/يناير ٢٠١١، رفض ٢٤٢ من المرشحين عروض التعيين وتم إنهاء خدمة ٤١٦ موظفا من العملية مما أدى إلى معدل دوران قدره ١٠ موظفين في الشهر منذ إنشاء العملية.** وعند نظرها في الميزانية المقترحة للعملية المختلطة، أُبلغت اللجنة بأن العملية كانت تفكّر في إشراك مستشاري موظفين في عملية التوظيف للتأكد من أن المرشحين الذين عُرِضت عليهم وظائف مستعدون لتحمل ظروف قاسية وقادرون على ذلك.

٣٨ - **وترحب اللجنة الاستشارية بالخطوات المتخذة والمتوخاة لمعالجات الصعوبات التي تواجهها العملية المختلطة في مجال التوظيف. ولكن مع بلوغ العملية مرحلة الانتشار الكامل، سيكون من الأهم حتى كفالة وجود أعداد كافية من الموظفين المدنيين ضمن أفراد العملية من أجل ضمان فعالية وكفاءة تنفيذ جميع الأنشطة التي صدر بشأنها تكليف. وبناء على ذلك، تحث اللجنة العملية المختلطة على القيام، مع الإدارات المعنية**

في المقر، باستكشاف تدابير إضافية لتوظيف موظفين مؤهلين واستبقائهم، بما في ذلك مواصلة تحسين المنافع الاجتماعية، وتوفير أماكن إقامة كافية لجميع الموظفين المدنيين وتوفير خدمات الرعاية والدعم المصممة خصيصا لمساعدة الموظفين على التجاوب مع قسوة الظروف المعيشية والعزلة. وينبغي أن يُبلِّغ الأمين العام عن نتائج تلك الجهود في سياق تقرير الأداء ذي الصلة. وعلاوة على ذلك، وكما هو مبين في تقرير اللجنة الاستشارية العام بشأن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (انظر A/65/743، الفقرة ٤٩)، تعتقد اللجنة أنه ينبغي أيضا النظر في إمكانية استحداث التوظيف المحدد الأهداف للبعثات من قبيل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، حيث لا تزال أعداد كبيرة من المرشحين ترفض عروض التعيين. وقد أبدت اللجنة تعليقاتها بتفصيل أكبر على المسائل المتعلقة بتوظيف الموظفين واستبقائهم، وكذلك رعاية الموظفين، في سياق تقريرها العام سالف الذكر.

توصيات بشأن الوظائف الثابتة/المؤقتة

٣٩ - يقترح الأمين العام إجراء خفض كلي صافٍ في الوظائف الثابتة والمؤقتة للعملية قدره ٢٣١ وظيفة، يشمل خفضا صافيا قدره ٢٥٢ وظيفة دولية ووظيفة واحدة مؤقتة، تعادله زيادة صافية قدرها ٢٢ وظيفة وطنية. ويأتي هذا الخفض الكلي الصافي في الوظائف الثابتة والمؤقتة البالغ ٢٣١ وظيفة نتيجة للإنشاء المقترح لـ ٢٣ وظيفة ثابتة ومؤقتة والإلغاء المقترح لـ ٢٥٤ وظيفة ثابتة ومؤقتة. ويقترح الأمين العام أيضا نقل/إعادة انتداب ١٦٦ وظيفة ثابتة/مؤقتة. ويرد موجز مفصل للتغيرات المقترحة في الوظائف في المرفق الثاني من هذا التقرير.

إعادة انتداب/نقل وظائف

٤٠ - حسبما ذُكر في الفقرة ٣٩ أعلاه، يقترح الأمين العام نقل/إعادة انتداب ما مجموعه ١٦٦ وظيفة (انظر المرفق الثاني للاطلاع على كشف مفصل لهذه المقترحات). وتلاحظ اللجنة الاستشارية، في جملة أمور، أنه يُقترَح نقل وحدة إدارة المرافق بالكامل (ما مجموعه ١٤٥ وظيفة ثابتة/مؤقتة) من قسم الهندسة إلى قسم الخدمات العامة. ووفقا للأمين العام، ثُبت وجود صعوبة بالغة في تنفيذ نقل هذه الوحدة إلى قسم الهندسة، بعد الموافقة عليه خلال الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، نظرا لحجم عبء العمل الحالي في ذلك القسم. ويؤكد الأمين العام، دعما لاقتراحه، أن الفصل الواضح لمسؤوليات أنشطة الصيانة الثقيلة عن مسؤوليات إدارة تلك الأنشطة سيوفر هيكلا أكثر كفاءة وفعالية وثباتا (انظر A/65/740، الفقرات ١١٥ و ١١٦ و ١٢١). وتلاحظ اللجنة أيضا أنه نتيجة للاستعراض الذي أجري عقب إنشاء

مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي، وكما هو مبين في الفقرة ١٩ أعلاه، يقترح الأمين العام أيضا إعادة انتداب وظيفة واحدة من رتبة ف-٥ لموظف أقدم للشؤون السياسية من الآلية المشتركة للدعم والتنسيق إلى مكتب رئيس الديوان (انظر A/65/740، الفقرتان ٦٣ و ٧٦). وإضافة إلى ذلك، وفي إطار استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي، يُقترَح نقل/إعادة انتداب ١١ وظيفة إلى مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي (انظر A/65/740، الفقرات من ١٣١ إلى ١٣٥؛ وانظر أيضا الفقرتين ٥٦ و ٥٧ أدناه). **وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على مقترحات الأمين العام.**

٤١ - وفيما يتعلق تحديدا بإعادة الانتداب المقترحة لوظيفة المستشار الأمني الرئيسي من رتبة مد-١ في قسم الأمن والسلامة إلى مكتب رئيس الديوان ليعمل نائبا لرئيس الديوان (انظر A/65/740، الفقرات من ٦٩ إلى ٦١ ومن ١٢٦ إلى ١٢٨)، أُبلِغت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها، أن المقترح يأتي استجابة لتوصية انبثقت عن اجتماع عُقد في تموز/يوليه ٢٠١٠ لرؤساء عناصر الشؤون السياسية ورؤساء موظفي البعثات، حيث أقرَّ فيه بأن البعثات الكبيرة يلزمها إنشاء وظائف لنائب رئيس الديوان للتأكد، في جملة أمور، من قدرة رئيس الديوان على التركيز على مسؤولياته الموضوعية ولضمان كفاءة الإدارة. وأُبلِغت اللجنة أيضا أنه تقع على عاتق رئيس الديوان في العملية المختلطة مسؤوليات موسعة، تشمل الإشراف على عمل عدد أكبر من المعتاد من الأقسام/العناصر وتنسيق ذلك العمل. وأشير إلى اللجنة أيضا إلى أن وظيفة المستشار الأمني الرئيسي لم تُشغل قط. **ونظرا لثقل أعباء العمل بصورة غير اعتيادية على رئيس الديوان في العملية المختلطة، لا يوجد لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على إعادة انتداب وظيفة مستشار أمني رئيسي من رتبة مد-١ في قسم شؤون الأمن والسلامة إلى مكتب رئيس الديوان ليعمل نائبا لرئيس الديوان. إلا أن اللجنة تؤكد أن توصيتها في هذه الحالة لا ينبغي أن تؤخَذ كسابقة.**

تحويل وظائف

٤٢ - كما هو مشار إليه في الفقرة ٣٥ أعلاه، فإن الأمين العام، عملا بقرار الجمعية العام ٢٤٨/٦٥ يقترح تحويل ٥٥ وظيفة دولية، ثابتة ومؤقتة، من فئة الخدمة الميدانية إلى وظائف ثابتة ومؤقتة لموظفين وطنيين من فئة الخدمات العامة (انظر المرفق الثاني للاطلاع على كشف مفصل لهذه المقترحات). **وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على تحويلات الوظائف التي يقترحها الأمين العام.**

إلغاء وظائف

٤٣ - يقترح الأمين العام إلغاء ٢٣١ وظيفة ثابتة ومؤقتة (انظر المرفق الثاني للاطلاع على كشف مفصل لهذه المقترحات). ومن إجمالي هذا العدد، يُقترَح إلغاء ١٩٩ وظيفة عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥ (انظر الفقرة ٣٥ أعلاه). وإضافة إلى ذلك، يُقترَح إلغاء ثلاثين وظيفة مساعد لغوي لموظفين وطنيين من فئة الخدمات العامة في شعبة الشرطة نتيجة النقل المعتزم لعدد أكبر من ضباط الشرطة المتحدثين بالعربية (انظر A/65/740، الفقرة ٨٥)، وإلغاء وظيفتين لموظفَيْن وطَنيَيْن من فئة الخدمات العامة يعملان بصفة سائقين في وحدة الاتصال للإنعاش والمساعدة للأغراض الإنسانية نتيجة انخفاض الاحتياج إلى السائقَيْن عما كان متوقعا بسبب وجود قيود على التحركات تُعزى إلى الحالة الأمنية (انظر A/65/740، الفقرة ٩٨). **وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على إلغاء الوظائف التي يقترحها الأمين العام.**

٣ - التكاليف التشغيلية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المخصصات ٢٠١٠/٢٠١١	الموارد المقترحة ٢٠١١/٢٠١٢	الفرق
٦٧٧ ١١٣ ٦٠٠	٦٣٥ ٢٢١ ٤٠٠	(٤١ ٨٩٢ ٢٠٠)

٤٤ - تصل التكاليف التشغيلية المُقدَّرة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ إلى ٦٣٥ ٢٢١ ٤٠٠ دولار، بانخفاض قدره ٤١ ٨٩٢ ٢٠٠ دولار، أو ٦,٢ في المائة، عن مخصَّصات الفترة السابقة. ويُعزى هذا الانخفاض بالدرجة الأولى إلى انخفاض في الاحتياجات من الموارد في البنود المتعلقة بالاستشاريين، والمرافق والهياكل الأساسية، والنقل البري، وتكنولوجيا المعلومات، والخدمات الطبية، تقابله جزئيا زيادة في الاحتياجات في بنود السفر الرسمي، والنقل الجوي، واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى.

السفر الرسمي

٤٥ - تصل الاحتياجات المُقدَّرة من الموارد للسفر الرسمي للفترة ٢٠١٢/٢٠١١ إلى مبلغ قدره ٤ ٦٨٤ ٩٠٠ دولار، بزيادة قدرها ١٩٨ ٨٠٠ دولار، أو ٤,٤ في المائة، على مخصَّصات الفترة السابقة. ويشير الأمين العام في الفقرة ١٧٤ من تقريره عن الميزانية المقترحة إلى أن هذا الفرق يُعزى أساسا إلى زيادة نسبتها ١٣ في المائة في الاحتياجات من الموارد

للسفر خارج منطقة البعثة. وتلاحظ اللجنة الاستشارية، على وجه الخصوص، أن الموارد الإضافية ستُستخدَم لدعم السفر المرتبط بالوساطة من أجل التوصل إلى تسوية جامعة وشاملة للنزاع في دارفور، وعلى وجه الخصوص، دعم فريق دعم الوساطة المشترك أثناء محادثات السلام وما يتصل بها من مشاورات سياسية لعملية الدوحة للسلام، وكذلك السفر لعقد اجتماعات مع مختلف الشركاء الإقليميين والدوليين. **ونظرا للزيادة الملحوظة في الموارد المطلوبة للسفر خارج منطقة البعثة، تتوقع اللجنة الاستشارية أن ترصد العملية المختلطة عن كثب احتياجاتها من الموارد للسفر الرسمي أثناء فترة الميزانية.**

المرافق والهياكل الأساسية

٤٦ - تصل الاحتياجات المُقدَّرة من الموارد للمرافق والهياكل الأساسية للفترة ٢٠١٢/٢٠١١ إلى مبلغ قدره ٤٠٠ ٣٢٧ ١٨١ دولار، بانخفاض قدره ٦٠٠ ٩٣١ ٤١ دولار، أو ١٨,٨ في المائة، عن مخصصات الفترة السابقة البالغة ٠٠٠ ٢٥٩ ٢٢٣ دولار. وكما هو مشار إليه في الفقرتين ١٧٦ و ١٧٧ من تقرير الأمين العام عن الميزانية المقترحة، يُعزى هذا الفرق أساسا إلى انخفاض في الاحتياجات من الموارد اللازمة لما يلي: (أ) خدمات التشييد نتيجة الانتهاء تقريبا من المشاريع المتعددة السنوات؛ (ب) اقتناء معدات تتصل بهذه الخدمات مثل المرافق الجاهزة، وصهاريج المياه وخزانات التعفين، والمولِّدات، نظرا لأن معظم المعدات المطلوبة ستقتنى قبل فترة الميزانية؛ (ج) سداد المبالغ المستحقة للحكومات المساهمة بقوات عسكرية وأفراد شرطة مقابل تكاليف معدات الاكتفاء الذاتي. وتأخذ تقديرات التكاليف لخدمات التشييد في الاعتبار الاستثمارات الكبيرة التي جرى تمويلها في السنوات السابقة واستراتيجية العملية المختلطة بشأن إشراك الموارد الداخلية وعناصر التمكين العسكري. وتلاحظ اللجنة الاستشارية، على وجه الخصوص، أن قرار العملية المختلطة استخدام قدرات داخلية لتنفيذ ما تبقى من مشاريع التشييد الخاصة بها يُعزى جزئيا إلى إلغاء عقد تشييد قيمته ٣١,٨ مليون دولار، أثناء فترة الأداء، نتيجة لعدم قدرة المتعاقد على تعبئة الموارد اللازمة والتغلب على التحديات اللوجستية المرتبطة ببُعد مواقع البناء وتقلب الحالة الأمنية وضعف الهياكل الأساسية (انظر A/65/631، الفقرة ٢٣).

٤٧ - ويشير الأمين العام في الفقرة ١٨ من تقريره عن الميزانية المقترحة للعملية المختلطة إلى أن أهم الهياكل الأساسية، مثل أماكن المكاتب والإقامة، أوشكت الآن على الانتهاء. غير أن اللجنة الاستشارية تلاحظ أيضا من التقرير أن مشروع التشييد المتعدد السنوات للعملية لا يزال معطلا بشدة بفعل التحديات اللوجستية، وأنه تم نتيجة لذلك ترحيل الخطة الطويلة الأجل، التي كان من المقرر اكتمالها أصلاً في الفترة ٢٠١٠/٢٠٠٩، إلى الفترة

٢٠١٠/٢٠١١ وجزء من الفترة ٢٠١١/٢٠١٢. ووفقا للأمين العام، ستكون العملية قد أنجَزت بنهاية الفترة ٢٠١٠/٢٠١١ بناء ٢٦ مخيما من الـ ٣٦ مخيما عسكريا المقرر بناؤها، و ١٣ مخيما عسكريا من الـ ١٩ مخيما المقرر بناؤها لعناصر التمكين العسكري، و ١٣ مخيما من الـ ١٩ مخيما المقرر بناؤها لوحدات الشرطة المشكلة، و ٤٢ مركزا من الـ ٧٠ مركزا لخفارة المجتمعات المحلية المقرر بناؤها. وسيتم خلال الفترة ٢٠١١/٢٠١٢ الانتهاء من المباني المتبقية وهي ١٠ مخيمات عسكرية، و ٦ مخيمات لعناصر التمكين العسكري، و ٦ مخيمات لعناصر وحدات الشرطة المشكلة، و ٢٨ مركزا لخفارة المجتمعات المحلية. ويشير الأمين العام أيضا إلى أن العمل في مد طرق إسفلتية في المخيمات الأربعة الكبرى، وشق طرق ممهدة بالحصى تربط بين ١٥ موقعا للأفرقة والطرق الرئيسية، قد بدأ في الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠ وسيستمر في الفترة ٢٠١١/٢٠١٢. وإضافة إلى ذلك، يجري بناء محطات طرفية للمطارات وساحات خدمة الطائرات والمدارج في مطارات الفاشر ونيالا والجنينة، وكذلك بناء مهابط للطائرات المروحية من أجل الهبوط الآمن لطائرات العملية المختلطة في المخيمات النائية، وسيتواصل هذا العمل أيضا خلال فترة الميزانية. **وتحيط اللجنة الاستشارية علما بكثرة عدد مشاريع التشييد والمشاريع الهندسية المقرر تنفيذها خلال فترة الميزانية وبالتحديات اللوجستية التي تواجهها العملية وحالات التأخير التي تعرضت لها أثناء فترة الأداء. وتتوقع اللجنة أن تقوم العملية المختلطة بالإشراف عن كثب على جميع مشاريع التشييد والمشاريع الهندسية لكفالة إنجازها وفق مواعيدها المقررة إنجازها الفترة ٢٠١١/٢٠١٢.**

٤٨ - ويشير الأمين العام في تقرير الأداء إلى أن ندرة المياه في دارفور تظل مبعث قلق خاص لدى العملية (انظر A/65/631، الفقرة ٢٤). وبناء على ذلك، تشمل الاحتياجات المقدَّرة اللازمة للمرافق والهياكل الأساسية للفترة ٢٠١١/٢٠١٢ موارد لتوليد الموارد المائية واستدامتها لكفالة توفير مياه مأمونة وكافية للأفراد العسكريين وأفراد الشرطة والموظفين المدنيين. ويشير الأمين العام في تقريره عن الميزانية المقترحة إلى أن العملية تنوي، خلال فترة الميزانية، تحسين برنامجها لإدارة مياه الصرف الصحي من أجل الحد من استخدامها من المياه الجوفية لتصل إلى نسبة ٥٠ في المائة من احتياجاتها؛ ومواصلة تركيب محطات معالجة مياه الصرف الصحي؛ وبناء هياكل لاستبقاء المياه، من بينها سد أرضي وثلاث مجمعات لتخزين المياه، لتحسين المحافظة على المياه؛ وتجميع مياه الأمطار في أربعة مخيمات كبرى؛ وبدء برنامج لمراقبة المياه الجوفية، بما في ذلك إنشاء قواعد بيانات لتسهيل الاستعمال المستدام للموارد المائية. وتعتزم العملية بالتوازي مع ذلك تعزيز مصادر جديدة للمياه عن طريق مسح ٢٠ موقعا وحفر ٢٨ بئرا إضافيا (انظر A/65/740، الفقرة ٢٥). **وتلاحظ اللجنة الاستشارية التدابير التي تتوخاها العملية لكفالة استدامة إمداداتها من المياه.**

الاتصالات

٤٩ - تصل الاحتياجات المقدَّرة من الموارد اللازمة للاتصالات للفترة ٢٠١١/٢٠١٢ إلى ٩٠٠ ٧٤٣ ٥١ دولار بانخفاض قدره ٧٠٠ ٩٩٦ ١ دولار، أو ٣,٧ في المائة، عن مخصصات الفترة السابقة. وكما هو مشار إليه في الفقرتين ١٨٣ و ١٨٤ من التقرير عن الميزانية المقترحة، يُعزى الفرق أساسا إلى انخفاض في الاحتياجات اللازمة لاقتناء معدات اتصالات نتيجة استكمال إجراءات المشتريات المرتبطة بها خلال الفترة الحالية. وتقابل هذا الانخفاض في الاحتياجات جزئيا زيادة في الاحتياجات إلى خدمات دعم الاتصالات، وسداد المبالغ المستحقة للحكومات المساهمة بقوات عسكرية وأفراد شرطة مقابل تكاليف معدات الاكتفاء الذاتي وقطع الغيار وخدمات الإعلام.

٥٠ - وكانت اللجنة الاستشارية قد أعربت، أثناء نظرها في تقرير أداء العملية المختلطة للفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠، عن القلق إزاء عدم قدرة العملية على تحقيق أحد النواتج المقررة المتعلق بدعم وصيانة ٤ محطات بث إذاعي تعمل على موجات التضمين الترددي (FM) لعدم صدور ترخيصات محطات البث الإذاعي على هذه الموجات (انظر A/65/631، النواتج المقررة (الاتصالات) تحت عنوان الإنجاز المتوقع ٥-١). ووفقا للتوضيحات المقدمة إلى اللجنة، لدى استفسارها، قامت العملية الآن، حتى تخفف من حدة أثر هذا الوضع على أنشطتها، بالدخول في ''اتفاق مكمِّل'' يتيح لها بث موادها الإذاعية دون رقابة على محطات البث الإذاعي الحكومي القائمة. **ونظرا لأهمية الأنشطة الإعلامية لنجاح العملية المختلطة في تنفيذ أنشطة ولايتها، لا سيما أنشطة البث الإذاعي، فإن اللجنة الاستشارية تحث العملية على مواصلة جهودها للحصول على ترخيصات البث على موجات التضمين الترددي في أقرب وقت ممكن.**

إدارة الوقود

٥١ - يشير الأمين العام في الفقرة ٢٣ من تقريره عن الميزانية المقترحة إلى أنه لتحسين إدارة الوقود، أوقفت العملية تطبيق عقد تسليم المفتاح لتوريد الوقود، واستحدثت في تموز/يوليه ٢٠١٠ نظام إدارة الوقود بالتجزئة لتسجيل ورصد استهلاكها من الوقود. وسيبدأ تطبيق هذا النظام تدريجيا على أربع مراحل، ويُتوقع تنفيذه بالكامل بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وسيطبَّق على المركبات والمولدات الكهربائية والطائرات والزيوت ومواد التشحيم. وأُبلغت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها، بأن هذا النظام، الذي قُصد من وضعه أن يعمل كأداة رقابة داخلية لتعزيز المساءلة، يتكوّن من قاعدة بيانات بنقاط

مرجعية تقيس استهلاك الوقود بصورة إلكترونية وتكشف تلقائيا عن أي استهلاك يشذ عن النمط المعتاد. ويذكر الأمين العام أيضا أنه سيتم تركيب نظام تسجيل حركة السيارات في جميع المركبات في مقر العملية وفي الخرطوم وفي المقار القطاعية من أجل رصد استهلاك الوقود. **وتلاحظ اللجنة الاستشارية التدابير الإضافية التي اتخذتها العملية المختلطة لتسجيل ورصد استهلاك الوقود وتعرب عن ثقتها في أن هذه التدابير ستعزز كفاءة أنشطة إدارة الوقود وفعاليتها لدى العملية. وينبغي أن تتوافر معلومات بشأن ما تحقق من نتائج في سياق تقرير الأداء للفترة ٢٠١١/٢٠١٢.**

إدارة حصص الإعاشة

٥٢ - تم تزويد اللجنة الاستشارية، أثناء نظرها في الميزانية المقترحة للعملية المختلطة، بمعلومات عن متوسط المعدل الأقصى للفرد من حصص الإعاشة في العملية المختلطة مقارنة بمتوسطه في بعثة الأمم المتحدة في السودان (١٣,٣٦ دولارا مقابل ٧,٠٧ دولارات). وأُبلغت اللجنة، على وجه الخصوص، بأنه في حين كان متوسط تكلفة الغذاء الفعلية في العملية المختلطة أقل منه في بعثة الأمم المتحدة في السودان (٤,٩١ دولارات مقابل ٥,٣٤ دولارات)، فإن تكاليف النقل كانت أعلى بكثير (٧,٥١ دولارات مقابل ١,٦٦ دولار) نتيجة طريقة التسليم المستخدمة (٣٠ في المائة جوا و ٧٠ في المائة برا)، وقصور البنية التحتية، واتساع أوقات النقل والتسليم، والحالة الأمنية السائدة في منطقة دارفور. وللتصدي لتلك الحالة، كانت العملية المختلطة قد اتخذت خطوات لضمان قصر تسليم حصص الإعاشة على وسائل النقل البري كما كانت تسدي المشورة والتوجيه إلى البلدان المساهمة بقوات عسكرية وأفراد شرطة بشأن تحسين التخزين والرقابة على الجودة. وإضافة إلى ذلك، كانت العملية قد قررت استحداث خطة لحصص الإعاشة على أساس قوائم الطعام، من شأنها أن تتيح قدرا أكبر من المرونة ومجالا أوسع للمفاضلة بين مختلف النظم الغذائية وأن تسمح للعملية المختلطة والوحدات بكفالة طلب حصص الإعاشة واستهلاكها وفق الاحتياجات الفعلية. وبناء على ذلك، وكما هو مشار إليه في الفقرة ٢٢ من تقرير الأمين العام عن الميزانية المقترحة، سيعاد النظر في العقد الطويل الأجل الحالي المتعلق بحصص الإعاشة، والساري حتى نيسان/أبريل ٢٠١٢. **وترحب اللجنة الاستشارية بالتدابير التي اتخذتها العملية المختلطة لمعالجة مسألة ارتفاع تكلفة حصص الإعاشة وتلاحظ أثر تلك التدابير على تقديرات الميزانية للفترة ٢٠١١/٢٠١٢ (انظر الفقرة ٣٠ أعلاه). وينبغي أن تتوافر معلومات بشأن عقد حصص الإعاشة الجديد في بيان الميزانية التالي.**

مشاريع الأثر السريع

٥٣ - تقدَّر الاحتياجات اللازمة لمشاريع الأثر السريع للفترة ٢٠١١/٢٠١٢ بمبلغ ٤ ملايين دولار، وهو نفس المبلغ المخصص للفترة السابقة، ومن شأنه إتاحة تنفيذ ١٦٠ مشروعا. وكما هو مبين في الفقرة ١٥٢ من التقرير عن الميزانية المقترحة للعملية المختلطة، فعقب تقييم تفصيلي لاحتياجات مشاريع الأثر السريع، أجري امتثالا لطلب الجمعية العامة في قرارها ٦١/٢٧٦، تقرر بأن وجود برنامج محدد لمشاريع الأثر السريع هو عنصر أساسي لبناء الثقة والدعم وحسن النوايا بين السكان المحليين. ومن شأن الدعم المقدم من خلال مشاريع من قبيل تحقيق الاندماج الاجتماعي وترابط النسيج المجتمعي وإنشاء البنية التحتية للمجتمعات المحلية، أن يتيح للعملية المساهمة بشكل أفضل في السلام المتوقع في دارفور. ويبيِّن الأمين العام في تقريره أن مشاريع الأثر السريع ستوجَّه، في الأجل القصير إلى المتوسط، صوب إظهار التقدم المحرز في عملية الانتعاش الوطني، وتحسين الوصول إلى المناطق الريفية والنائية، ودعم مهام سيادة القانون، ودعم السلطات المحلية والمجتمع المدني في مجالات التعليم وتمكين المرأة والصحة والزراعة ومرافق المياه والصرف الصحي والتدريب وبناء القدرات وإيجاد فرص عمل قصيرة الأجل في المجتمعات المحلية الضعيفة. ومع تقدم عملية السلام، يُتوقع أن تيسِّر مشاريع الأثر السريع خلق البيئة التمكينية المطلوبة لبناء الثقة.

٥٤ - وزوِّدت اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، بجدول يوضح حالة تنفيذ مشاريع الأثر السريع للفترات المالية الأربع الأخيرة (انظر المرفق الثالث). **وتعرب اللجنة عن قلقها إزاء انخفاض معدل تنفيذ مشاريع الأثر السريع في السنوات الأخيرة؛ فخلال الفترة ٢٠٠٧/٢٠٠٨، أُنجز ٤٢ مشروعا من إجمالي ٤٣ مشروعا تمت الموافقة عليها، ولكن في الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩ لم يُنجَز سوى ٥٥ مشروعا من إجمالي ١٢٨ مشروعا تمت الموافقة عليها، وفي الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠ لم يُنجَز سوى ١٠ مشاريع من إجمالي المشاريع الـ ٢٠٤ التي تمت الموافقة عليها، وحتى اليوم لم يُنجَز أي مشروع من المشاريع الـ ١٠٦ التي تمت الموافقة عليها للفترة ٢٠١٠/٢٠١١.** وتلاحظ اللجنة في هذا الصدد أن مجلس مراجعي الحسابات سلّط الضوء أيضا، في تقريره عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، على انخفاض معدل تنفيذ مشاريع الأثر السريع في العملية المختلطة (انظر A/65/5 (Vol. II)، الفقرة ١٠٠).

٥٥ - ووفقا للتوضيحات المقدمة إلى اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها، يُعزى بطء وتيرة التنفيذ بالدرجة الأولى إلى هشاشة الحالة الأمنية وضعف البنية التحتية، مما أعاق الوصول إلى مواقع المشاريع، كما يُعزى إلى محدودية قدرات شركاء التنفيذ المحليين. وللتغلب على تلك

التحديات، أطلقت العملية برنامجا تدريبيا مفصلا للموظفين المدنيين والأفراد العسكريين وأفراد الشرطة لتعزيز قدرات الرصد والتقييم، كما أنها بصدد تبسيط العمليات الإدارية والمالية المرتبطة بهذه المشاريع. **وفي حين تقر اللجنة الاستشارية بالتحديات المحددة التي تواجهها العملية المختلطة في تنفيذ مشاريع الأثر السريع، فإنها تؤكد أهمية هذه المشاريع باعتبارها وسيلة لتعزيز العلاقات بين العملية والسكان المحليين. وتتوقع اللجنة أن تبذل العملية المختلطة كل جهد لتنفيذ المشاريع التي لم تنجَز بعد، والمشاريع المقررة، في حينها.**

مسائل أخرى

مركز الخدمات الإقليمي، عنتيبي

٥٦ - تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة، في قرارها ٦٤/٢٦٩، وفي إطار استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي، قررت إنشاء مركز خدمات إقليمي في عنتيبي، أوغندا، بغرض تجميع المهام الإدارية ومهام الدعم التي تؤديها بعثات ميدانية تقع ضمن مجموعة جغرافية واحدة في مركز إقليمي قائم بذاته. وكما هو مبين في الفقرة ٤١ من الميزانية المقترحة للعملية المختلطة، تقرر حتى الآن أن المهام الأربع التالية هي التي ستنقل، على أساس تجريبي، إلى مركز الخدمات الإقليمي، وهي: تسجيل دخول الموظفين الميدانيين وخروجهم، ومعالجة مطالبات منح التعليم، وتشغيل مركز إقليمي للتدريب والمؤتمرات، وتشغيل مركز المراقبة المتكامل للنقل والتحركات.

٥٧ - ووفقا للقرار المذكورة أعلاه، ترد أطر الميزنة القائمة على النتائج لمركز الخدمات الإقليمي، وكذلك حصة العملية المختلطة من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف للمركز للفترة ٢٠١١/٢٠١٢، في إطار العنصر ٥ من الميزانية المقترحة (انظر A/65/740، الفرع أولا - هاء والفرع ثانيا - ياء). وتقدر احتياجات العملية المختلطة من الموارد اللازمة للمركز للفترة ٢٠١١/٢٠١٢ بمبلغ ٤٠٠ ٣٨٥ ٣ دولار، يتعلق مبلغ قدره ٤٠٠ ١٧٥ ١ دولار منه بتكلفة ١١ وظيفة (واحدة من رتبة مد-١، وواحدة من رتبة ف-٥، ووظيفتان من رتبة ف-٤، و ٤ وظائف من فئة الخدمة الميدانية، و ٣ وظائف لموظفين وطنيين من فئة الخدمات العامة)، بينما يتعلق المبلغ المتبقي وقدره ٠٠٠ ٢١٠ ٢ دولار بتكاليف التشغيل. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الوظائف الـ ١١ المذكورة أعلاه كلها ستنقل/يعاد ندبها من أقسام أخرى من العملية (انظر المرفق الثاني). **وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على مقترحات الأمين العام بشأن حصة العملية المختلطة من الموارد المتصلة بالوظائف والموارد غير المتصلة بالوظائف لمركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي (انظر أيضا الفقرة ٤٠ أعلاه). وترد ملاحظات اللجنة وتوصياتها المفصلة بشأن دور مركز الخدمات**

الإقليمي في عنتيبي ومهامه في تقريرها العام عن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (انظر A/65/743، الفرع ثالثا – دال).

أنشطة الكشف عن الألغام وإزالتها

٥٨ - تصل الاحتياجات المقدَّرة من الموارد اللازمة لخدمات الكشف عن الألغام وإزالتها للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ إلى ٠٠ ٧١٥ ١٠ دولار وتشمل تكلفة تمويل الوظائف المؤقتة الدولية والوطنية (٧٠٠ ٢٥٠ ٢ دولار)، وعقودا لتقييم الطرق والتخلص من الذخائر المنفجرة (٠٠٠ ٥٠٠ ٦ دولار)، والسفر (٢٠٠ ٣٨٩ دولار)، وتكاليف تشغيلية أخرى تشمل اقتناء المعدات، والوقود والتأمين وصيانة المركبات والاتصالات والتكاليف الإدارية واللوازم (٢٠٠ ٨١٨ دولار)، والرسوم الإدارية ورسوم دعم الخدمة المتعلقة بأحد شركاء التنفيذ (٩٠٠ ٧٥٦ دولار) (انظر A/65/740، الفقرة ١٤٩). وتشمل الخدمات المقرر تقديمها في مجال الأعمال المتعلقة بالألغام خلال فترة الميزانية إجراء تقييمات عامة لأخطار المتفجرات في ٢٩٧ قرية من القرى الواقعة في شمال دارفور وجنوبها وغربها؛ وتقييمات طارئة لحالة الذخائر غير المنفجرة تغطي مساحة قدرها ٣٩٠ كيلومترا مربعا؛ وإجراء مسح طرقي على امتداد ٠٠٠ ٥ كيلومتر من طرق ومسالك يشتبه في زرعها بالألغام؛ وتدمير ٦٠٠ قطعة من الذخائر غير المنفجرة (انظر A/65/740، النواتج الواردة في إطار الإنجازات المتوقعة ٢-١).

٥٩ - وفيما يتعلق تحديدا بالتوعية بمخاطر الألغام، تلاحظ اللجنة الاستشارية أن الأنشطة المقرَّرة للعملية تشمل قيامها، بالتنسيق مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة، بتوعية وتدريب ٠٠٠ ٨٠ شخص من السكان المدنيين في دارفور بشأن مخاطر الذخائر غير المنفجرة، وتنفيذ برنامج تدريب المدربين لما مجموعه ٢٦٠ من المعلمين/قادة المجتمعات المحلية من أجل إنشاء مراكز اتصال مجتمعية للتوعية بمخاطر الذخائر غير المنفجرة في المناطق النائية (انظر A/65/740، النواتج في إطار الإنجاز المتوقع ٧-١). وأُبلِغت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها، بأنه نظرا لاستمرار المخاوف الأمنية التي لا تزال تؤدي إلى تشريد السكان، في مختلف أجزاء دارفور، تم توفير التوعية بمخاطر الذخائر غير المنفجرة للأفراد الذين تتأثر أنشطتهم اليومية بزرع هذه الذخائر. وقُدِّم أغلب برامج التوعية في مواقع المهام التنفيذية وفي مخيمات الأشخاص المشردين داخليا الواقعة على مشارف البلدات الرئيسية (أي الفاشر ونيالا والجنينة). وإضافة إلى ذلك، قام مكتب التخلص من الذخائر غير المنفجرة بتوفير التدريب في مجال التوعية للموظفين الجدد في العملية المختلطة وللمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية. **وترحب اللجنة الاستشارية باستمرار مشاركة العملية في أنشطة إزالة الألغام، لا سيما**

الأنشطة المتعلقة بالتوعية بمخاطر الألغام، وتتطلع إلى تلقي معلومات بشأن النتائج المتحققة في سياق تقرير الأداء ذي الصلة.

التدريب

٦٠ - يشير الأمين العام في الفقرة ١٤١ من تقريره عن الميزانية المقترحة للعملية المختلطة إلى أن مجموع الاحتياجات المقدَّرة من الموارد اللازمة للتدريب للفترة ٢٠١١/٢٠١٢ يبلغ ٦٠٠ ٤٩١ ٣ دولار. وأثناء تلك الفترة، يُقترح إلحاق ٥٠٠ ١ مشارك (من الموظفين الدوليين والوطنيين وكذلك من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة) بأنشطة تدريب، تتضمن التدريب أثناء العمل داخل منطقة البعثة، وبدورات دراسية في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا. ووفقا للأمين العام، ينصب التركيز الأساسي في برنامج العملية التدريبي على تعزيز القدرات الموضوعية والتقنية للموظفين في عدد من المجالات. وستُستخدم أيضا موارد قيمتها ٢٠٠ ٧١٧ دولار لبناء القدرات الوطنية في مجالي الأمن وحقوق الإنسان، في إطار تنفيذ ولاية العملية (انظر A/65/740، الفقرتان ١٤٣ و ١٤٤).

٦١ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية من المعلومات التكميلية التي زوِّدت بها أن عددا كبيرا من الدورات التدريبية المقررة سيُعقد خارج منطقة البعثة (٢٣٥ من ٢٩٧ دورة للموظفين الدوليين و ٨٤ من ١٤٠ دورة للموظفين الوطنيين). وتلاحظ اللجنة أيضا من التقرير عن الميزانية المقترحة أن نسبة تقارب ٥٠ في المائة من مجموع الاحتياجات من الموارد اللازمة للتدريب (٤٠٠ ٦٦٤ ١ دولار من ٦٠٠ ٤٩١ ٣ دولار) ستخصَّص للسفر الرسمي (انظر A/65/740، الفقر ١٤١). **وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي بقدر المستطاع أن يُجرى التدريب على نحو يحد إلى أقصى درجة ممكنة من التكاليف المرتبطة بالسفر. وتتناول اللجنة الاستشارية مسألة التدريب في بعثات حفظ السلام في سياق تقريرها العام عن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (انظر A/65/743).**

نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج

٦٢ - تلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ١٥ من التقرير عن الميزانية المقترحة، أن العملية المختلطة ستقوم، خلال الفترة ٢٠١١/٢٠١٢، مع الشركاء الآخرين من الأمم المتحدة، بتكثيف التعاون مع لجان ولايات دارفور ولجنة نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج لشمال السودان بشأن تخطيط وتنفيذ برنامج لنزع السلاح والتسريح وإعادة إدماج المقاتلين السابقين، بمن فيهم النساء والأطفال المرتبطون بالقوات والجماعات المسلحة على النحو

المنصوص عليه في اتفاق سلام دارفور وما تلاه من اتفاقات بين الطرفين. وكما هو مشار إليه في الفقرتين ١٤٥ و ١٤٦ من ذلك التقرير، تصل الاحتياجات المقدَّرة من الموارد اللازمة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ إلى ٠٠٠ ٩٧٥ ٤ دولار وتشمل توفير ما يتصل من دعم بالتسريح الطوعي لـ ٠٠٠ ٥ محارب سابق بتكلفة قدرها ٦٣٥ دولاراً للفرد الواحد في المتوسط. وزوِّدت اللجنة، بناء على طلبها، بالتقسيم التالي للتكاليف: التكاليف التشغيلية المباشرة: ١٥٠ دولارا للفرد؛ مجموعة عناصر الدعم خلال الفترة الانتقالية: ١٨٠ دولارا للفرد؛ النقل وإعادة التوطين: ٢٠٠ دولار للشخص؛ الفحص الطبي وتقديم المشورة الطبية: ٦٠ دولارا للفرد؛ تقديم المشورة وإسداء النصح في مجال إعادة التوجيه: ٤٥ دولارا للفرد. وأُبلِغت اللجنة الاستشارية، لدى استفسارها، بأن تكلفة الفرد من الدعم المقدم في إطار نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج في العملية المختلطة أعلى منها في بعثات حفظ السلام الأخرى فيما يُعزى إلى ارتفاع تكاليف النقل التي تحتِّمها خصوصية البيئة في دارفور.

المبادرات في مجال التخضير

٦٣ - يشير الأمين العام في الفقرة ٢٦ من تقريره عن الميزانية المقترحة إلى أن العملية المختلطة ستواصل خلال الفترة ٢٠١٢/٢٠١١ سعيها للتخفيف من الآثار البيئية لأنشطتها نظرا لهشاشة النظام البيئي في دارفور. وفي إطار تلك الجهود، تعتزم العملية استخدام تقنيات بناء غير ضارة بالبيئة، بما في ذلك خفض الاعتماد على الخشب والطوب المحروق في الأفران، والسعي إلى خفض استهلاك الوقود بسبل منها التوسع في استخدام الطاقة الشمسية. وأُبلِغت اللجنة الاستشارية أيضا، أثناء نظرها في الميزانية المقترحة، بأن العملية أطلقت في كانون الثاني/يناير ٢٠١١ حملة بعنوان ”مليون شجرة“، استهدفت منها زرع مليون شجرة على مدى السنوات الثلاث القادمة. وحتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١، كان عدد الأشجار المزروعة قد وصل إلى ٠٠٠ ٧٣ شجرة. وإضافة إلى ذلك، أنشئت أربعة مشاتل، بالتعاون مع إدارة الغابات في دارفور، لزراعة ٤ ملايين شتلة مقاومة للجفاف سنويا. وستُغرَس هذه الشتلات في إطار مشروع مشترك مع برنامج الأغذية العالمي، بلغت المفاوضات بشأنه مرحلة متقدمة. **وتشيد اللجنة الاستشارية بالعملية المختلطة لمبادرتها في مجال التخضير وتتطلع إلى تلقي معلومات عن آثار تلك المبادرات.**

مجلس مراجعي الحسابات

٦٤ - زوِّدت اللجنة الاستشارية، بناء على طلبها، بمعلومات بشأن الخطوات التي قامت العملية باتخاذها وتوخيها لتنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات المتعلقة بالفترة المالية

٢٠٠٩/٢٠١٠، الواردة في تقرير المجلس A/65/5 (Vol. II). وأُبلِغت اللجنة، في جملة أمور، بأنه لضمان الامتثال بدقة للشروط الواردة في دليل المشتريات بشأن طلب تقديم العطاءات وتقييمها (انظر A/65/5 (Vol. II)، الفقرتان ١٨٥ و ٢١٤)، أُجريت إصلاحات شاملة لهيكل لجنة فتح العطاءات ووُضعت إجراءات تشغيلية موحدة تغطي مهام ومسؤوليات اللجنة وأعضائها، وكذلك مبادئ توجيهية محدَّدة بشأن معاملة العطاءات التي ترِد في وقت متأخر. كما نُقِّح هيكل اللجنة العقود المحلية بترشيح أعضاء وأعضاء مناوبين ورئيس للجنة. ووُضعت جداول زمنية للاجتماعات الأسبوعية للجنة فتح العطاءات ولجنة العقود المحلية بحيث تكفل توافر نصاب قانوني لاستعراض الحالات في حينها. وفيما يتعلق بالوقت المناسب لتقديم المطالبات بتعويضات مقطوعة (انظر A/65/5 (Vol. II)، الفقرات من ١٩٥ إلى ١٩٧)، أُبلِغت اللجنة الاستشارية بأن هذه التعويضات تُنظَر على أساس كل حالة على حدة وفقا للمبادئ التوجيهية الواردة في دليل المشتريات ومشروع سياسة إدارة العقود. وأصدر الموظف المسؤول عن دعم البعثة في العملية المختلطة أيضا توجيهات تكلِّف قسم إدارة العقود بأن يكون هو مركز الاتصال المعني بالنظر في الوقت المناسب في الحالات. وتم أيضا إعداد إجراءات تشغيلية موحدة، تبيِّن المهام والمسؤوليات ذات الصلة، وهي حاليا في المراحل النهائية من مراجعتها والموافقة عليها.

٦٥ - وفي التقرير المذكور أعلاه، أعرب مجلس مراجعي الحسابات عن القلق إزاء ارتفاع مستوى الالتزامات غير المصفاة في بعض البعثات. ففي العملية المختلطة، على وجه الخصوص، لاحظ المجلس أنه قد جرى إنشاء التزامات غير مصفاة بمبالغ ضخمة (٨٠,٦٨ مليون دولار، أو ما نسبته ٣٤,٧ في المائة من مجموع الالتزامات غير المصفاة للعملية) في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، وهو آخر يوم في السنة المالية، وهو ما قد يشير إلى عدم كفاية إدارة الميزانية خلال السنة (انظر A/65/5 (Vol. II)، الفقرة ٣٠). وأشار المجلس أيضا إلى ارتفاع عدد حالات إلغاء الالتزامات غير المصفاة، ملاحظا أنه تم في العملية المختلطة خلال الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠ إلغاء التزامات تتصل بالسنوات السابقة قدرها ٩٢,٢٤ مليون دولار، وهو ما يمثل ٤٩,١ في المائة من مجموع الالتزامات التي أُلغيت على مستوى جميع بعثات حفظ السلام النشطة وقدرها ١٨٧,٧ مليون دولار (انظر A/65/5 (Vol. II)، الفقرة ٣٢). وفي هذا الصدد، تشير اللجنة الاستشارية إلى أحكام قرار الجمعية العامة ٦٤/٢٦٩، الذي تلاحظ فيه الجمعية العامة مع القلق ضخامة مبلغ الالتزامات للفترة السابقة الملغاة من جانب عدة بعثات، وتكرِّر طلبها إلى الأمين العام أن يعزِّز الرقابة على الالتزامات. **وتحث اللجنة الاستشارية العملية المختلطة على اتخاذ التدابير اللازمة للامتثال لتوصيات المجلس بشأن الالتزامات غير المصفاة وإدارة العقود.**

خامسا – خاتمة

٦٦ – ترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها فيما يتعلق بتمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ في الفقرة ٩٤ من تقرير الأداء (A/65/631). **وتوصي اللجنة الاستشارية بإضافة الرصيد الحر البالغ ٩٠٠ ٠٨٦ ٥١ دولار، وكذلك الإيرادات/التسويات الأخرى البالغة ٢٠٠ ٨٨٧ ١٢٤ دولار إلى حساب الدول الأعضاء.**

٦٧ – ترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها فيما يتعلق بتمويل العملية المختلطة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ في الفقرة ١٨٩ من التقرير عن الميزانية المقترحة (A/65/740). **وتوصي اللجنة الاستشارية الجمعية العامة، إذا ما قرر مجلس الأمن تمديد ولاية العملية إلى ما بعد ٣١ تموز/يوليه ٢٠١١، بأن تقوم بتخصيص مبلغ ٠٠٠ ٦٠٧ ٦٩٤ ١ دولار للإنفاق على العملية لفترة الـ ١٢ شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢.**

الوثائق

- تقرير أداء ميزانية العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ (A/65/631)
- ميزانية العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ (A/65/740)
- تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن تقرير الأداء المالي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ والميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (A/64/660/Add.13)
- تقرير الأمين العام عن العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (S/2011/22)
- قرار الجمعية العامة ٦٤/٢٨٥ بشأن تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور
- قرار مجلس الأمن ١٩٣٥ (٢٠١٠)
- التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة عن فترة الاثني عشر شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ وتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام ((A/65/5 (Vol. II)

المرفق الأول

النفقات الحالية والمتوقعة للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

	من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١			النفقات المتوقعة من ١ آذار/مارس إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١			
	المخصصات	مجموع النفقات	الرصيد الحر	النفقات	مجموع النفقات بما فيها النفقات المتوقعة	الرصيد الحر المقدر في ٣٠ حزيران/ يونيه ٢٠١١	الفرق (نسبة مئوية)
	(١)	(٢)	(٣)=(١)-(٢)	(٤)	(٥)=(٢)+(٤)	(٦)=(١)-(٥)	(٧)=(٦)÷(١)
أسباب الفرق							
الأفراد العسكريون وأفراد الشرطة							
المراقبون العسكريون	١١ ٣٩٦,٤	٧ ١٩٥,٧	٤ ٢٠٠,٧	٤ ٢٠٠,٠	١١ ٣٩٥,٧	٠,٧	–
الوحدات العسكرية	٥٢٠ ٥٨١,١	٣٢٥ ٠٥٠,٥	١٩٥ ٥٣٠,٦	١٨٨ ٥٠٠,٠	٥١٣ ٥٥٠,٥	٧ ٠٣٠,٦	١,٤
يُعزى الرصيد غير المستخدم إلى عدم نشر المعدات المملوكة للوحدات لـ ٣ وحدات للطائرات العامودية العسكرية ولوحدة مراقبة عسكرية							
شرطة الأمم المتحدة	١٦٨ ١٨٨,٥	١٠٥ ٣٨٢,٣	٦٢ ٨٠٦,٢	٥٨ ٩٥٠,٠	١٦٤ ٣٣٢,٣	٣ ٨٥٦,٢	٢,٣
يُعزى الرصيد غير المستخدم إلى نشر ضباط شرطة الأمم المتحدة بوتيرة أبطأ من المتوقع، تقابله جزئيا زيادة في الاحتياجات لدفع المبلغ الكامل لبدل الإقامة المقرر للبعثة لجميع الضباط المنشورين							
وحدات الشرطة المشكلة	٧٤ ١٢٤,٤	٤٠ ٣٠٦,٦	٣٣ ٨١٧,٨	٣٣ ٣٠٠,٠	٧٣ ٦٠٦,٦	٥١٧,٨	٠,٧
يُعزى الرصيد غير المستخدم إلى تأخر نشر المعدات المملوكة للوحدات							
المجموع الفرعي	**٧٧٤ ٢٩٠,٤**	**٤٧٧ ٩٣٥,١**	**٢٩٦ ٣٥٥,٣**	**٢٨٤ ٩٥٠,٠**	**٧٦٢ ٨٨٥,١**	**١١ ٤٠٥,٣**	**١,٥**
الموظفون المدنيون							
الموظفون الدوليون	٢٦١ ٨٣٦,٥	١٢٥ ٧٣٣,٧	١٣٦ ١٠٢,٨	٩٠ ٨٠٠,٠	٤٥ ٣٠٢,٨	٤٥ ٣٠٢,٨	١٧,٣
يرجع الرصيد غير المستخدم إلى احتياجات أقل من المتوقع من أجل مرتبات الموظفين الدوليين والتكاليف ذات الصلة							

	من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١			النفقات المتوقعة من ١ آذار/مارس إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١			
	المخصصات	مجموع النفقات	الرصيد الحر	النفقات	مجموع النفقات بما فيها النفقات المتوقعة	الرصيد الحر المقدر في ٣٠ حزيران/ يونيه ٢٠١١	الفرق (نسبة مئوية)
	(١)	(٢)	(٣)=(١)-(٢)	(٤)	(٥)=(٢)+(٤)	(٦)=(١)-(٥)	(٧)=(٦)÷(١)
أسباب الفرق							
الموظفون الوطنيون	٦٥ ٧٣١,٧	٤٣ ٣٨٨,٢	٢٢ ٣٤٣,٥	٢١ ٤٠٠,٠	٦٤ ٧٨٨,٢	٩٤٣,٥	١,٤
يعزى الرصيد غير المستخدم إلى سعر صرف أقل بين العملة المحلية ودولار الولايات المتحدة							
متطوعو الأمم المتحدة	٢٤ ٧٢٠,٥	١٦ ٢٠٦,٥	٨ ٥١٤,٠	٧ ١٠٠,٠	٢٣ ٣٠٦,٥	١ ٤١٤,٠	٥,٧
يرجع الرصيد غير المستخدم إلى احتياجات أقل مما خطط له في ما يتعلق بالبدلات							
المساعدة المؤقتة العامة	٤ ٤٣٤,٨	٢ ٨٢١,٩	١ ٦١٢,٩	١ ٥٥٠,٠	٤ ٣٧١,٩	٦٢,٩	١,٤
المجموع الفرعي	**٣٥٦ ٧٢٣,٥**	**١٨٨ ١٥٠,٣**	**١٦٨ ٥٧٣,٢**	**١٢٠ ٨٥٠,٠**	**٣٠٩ ٠٠٠,٣**	**٤٧ ٧٢٣,٢**	**١٣,٤**
التكاليف التشغيلية							
الأفراد المقدمون من الحكومات	٢٧٩,٩	١٤٩,٦	١٣٠,٣	١٢٨,٠	٢٧٧,٦	٢,٣	٠,٨
مراقبو الانتخابات المدنيون	–	–	–	–	–	–	–
الاستشاريون	٢٠٣,٧	٨٧٩,٦	(٦٧٥,٩)	٢٧٠,٠	١ ١٤٩,٦	(٩٤٥,٩)	(٤٦٤,٤)
تعزى النفقات الإضافية إلى الخدمات الاستشارية غير المدرجة تكاليفها في الميزانية (عملية السلام وحقوق الإنسان وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والمياه والبيئة وتقييم المرافق الطبية) بسبب نقص القدرات الداخلية							
السفر الرسمي	٤ ٤٨٦,١	٦ ٠٧٩,٧	(١ ٥٩٣,٦)	٣ ٩٢٠,٠	٩ ٩٩٩,٧	(٥ ٥١٣,٦)	(١٢٢,٩)
تعزى النفقات الإضافية إلى الدعم المقدم لفريق دعم الوساطة المشترك من أجل عملية الدوحة للسلام واحتياجات السفر داخل نطاق البعثة المرتبطة بدوريات الجيش والشرطة، والتواصل مع السكان المحليين من أجل تشجيع الحوار السياسي، وزيارات الفريق للمواقع							

	من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١			النفقات المتوقعة من ١ آذار/مارس إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١			
	المخصصات	مجموع النفقات	الرصيد الحر	النفقات	مجموع النفقات بما فيها النفقات المتوقعة	الرصيد الحر المقدر في ٣٠ حزيران/ يونيه ٢٠١١	الفرق (نسبة مئوية)	أسباب الفرق
	(١)	(٢)	(٣)=(١)-(٢)	(٤)	(٥)=(٢)+(٤)	(٦)=(١)-(٥)	(٧)=(٦)÷(١)	
المرافق والهياكل الأساسية	٢٢٣ ٢٥٩,٠	١٣٠ ٦٠٧,٢	٩٢ ٦٥١,٨	١٣٠ ٦٧١,٨	٢٦١ ٢٧٩,٠	(٣٨ ٠٢٠,٠)	(١٧,٠)	تعزى النفقات الإضافية إلى التأخيرات في إتمام مشاريع البناء المتعددة السنوات، والتي أدت إلى نقل بعض المشاريع التي كان ينبغي إتمامها في الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠ إلى الفترة ٢٠١٠/٢٠١١
النقل البري	٣٢ ٣٠٢,٩	١٩ ١٤٢,٧	١٣ ١٦٠,٢	١٣ ١٠٠,٠	٣٢ ٢٤٢,٧	٦٠,٢	٠,٢	
النقل الجوي	٢٦١ ٩٥٧,٤	١٣٧ ٩٥٧,٢	١٢٤ ٠٠٠,٢	١٢٠ ٠٣٨,٠	٢٥٧ ٩٩٥,٢	٣ ٩٦٢,٢	١,٥	يعزى الرصيد غير المستخدم إلى عدم نشر ٣ طائرات ثابتة الجناحين و ٤ طائرات ذات أجنحة دوارة
النقل البحري	–	–	–	–	–	–	–	
الاتصالات	٥٣ ٧٤٠,٦	٢٥ ٣٨١,٧	٢٨ ٣٥٨,٩	٢٨ ٣٠٠,٠	٥٣ ٦٨١,٧	٥٨,٩	٠,١	
تكنولوجيا المعلومات	٢٣ ٥٩٠,٦	١٢ ٠٢٩,١	١١ ٥٦١,٥	١١ ٥٠٠,٠	٢٣ ٥٢٩,١	٦١,٥	٠,٣	
الخدمات الطبية	٢٦ ٩٣١,٥	١١ ٠٠٦,٩	١٥ ٩٢٤,٦	١٥ ٨٥٠,٠	٢٦ ٨٥٦,٩	٧٤,٦	٠,٣	
المعدات الخاصة	٨ ١٢٠,٢	٤ ٠٥٤,٩	٤ ٠٦٥,٣	٤ ٠٠٠,٠	٨ ٠٥٤,٩	٦٥,٣	٠,٨	
اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى	٣٨ ٢٤١,٧	٢٩ ٦٠٢,٠	٨ ٦٣٩,٧	١١ ٥٠٠,٠	٤١ ١٠٢,٠	(٢ ٨٦٠,٣)	(٧,٥)	تعزى النفقات الإضافية إلى رسوم مصرفية وتكاليف معاملات خارج الخرطوم أعلى مما خطط له
المشاريع السريعة الأثر	٤ ٠٠٠,٠	٢ ٣٥٢,١	١ ٦٤٧,٩	١ ٦٤٧,٩	٤ ٠٠٠,٠	–	–	
المجموع الفرعي	**٦٧٧ ١١٣,٦**	**٣٧٩ ٢٤٢,٧**	**٢٩٧ ٨٧٠,٩**	**٣٤٠ ٩٢٥,٧**	**٧٢٠ ١٦٨,٤**	**(٤٣ ٠٥٤,٨)**	**(٦,٤)**	
إجمالي الاحتياجات	**١ ٨٠٨ ١٢٧,٥**	**١ ٠٤٥ ٣٢٨,١**	**٧٦٢ ٧٩٩,٤**	**٧٤٦ ٧٢٥,٧**	**١ ٧٩٢ ٠٥٣,٨**	**١٦ ٠٧٣,٧**	**٠,٩**	
الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٣١ ٦٣٢,٤	١٥ ٣٤٨,٧	١٦ ٢٨٣,٧	١٠ ١٥٤,٠	٢٥ ٥٠٢,٧	٦ ١٢٩,٧	١٩,٤	
صافي الاحتياجات	**١ ٧٧٦ ٤٩٥,١**	**١ ٠٢٩ ٩٧٩,٤**	**٧٤٦ ٥١٥,٧**	**٧٣٦ ٥٧١,٧**	**١ ٧٦٦ ٥٥١,١**	**٩ ٩٤٤,٠**	**٠,٦**	
التبرعات العينية (المدرجة في الميزانية)	–	–	–	–	–	–	–	–
مجموع الاحتياجات	**١ ٨٠٨ ١٢٧,٥**	**١ ٠٤٥ ٣٢٨,١**	**٧٦٢ ٧٩٩,٤**	**٧٤٦ ٧٢٥,٧**	**١ ٧٩٢ ٠٥٣,٨**	**١٦ ٠٧٣,٧**	**٠,٩**	

المرفق الثاني

موجز التغييرات المقترحة في الوظائف للعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	البيان
التوجيه التنفيذي والإدارة			
مكتب الممثل الخاص المشترك	-١	خ م	تحويل وظيفة مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	خ ع و	تحويل وظيفة مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
مكتب رئيس الديوان	+١	مد-١	إعادة انتداب نائب رئيس الديوان من شعبة شؤون الأمن والسلام
	+١	ف-٥	إعادة انتداب رئيس مكتب من الآلية المشتركة للدعم والتنسيق
	-٢	ف-٣	إلغاء وظيفتي موظف لشؤون إعداد التقارير عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٢	إلغاء وظيفة موظف معاون لشؤون إعداد التقارير عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٢	خ م	تحويل وظيفتي مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+٢	خ ع و	تحويل وظيفتي مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	خ ع و	نقل وظيفة سائق من وحدة الاتصال لأغراض المساعدة الإنسانية والمساعدة على الانتعاش
مركز التحليل المشترك للبعثة	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة محلل معلومات معاون عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٢	إلغاء وظيفة محلل معلومات معاون عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٢	إلغاء وظيفة موظف معاون لشؤون إعداد التقارير عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
المجموع الفرعي	**-٣**		
العنصر ١: عملية السلام			
شعبة الشؤون السياسية	-١	ف-٤	إلغاء وظيفة موظف شؤون سياسية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف شؤون سياسية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	البيان
شعبة الاتصالات والإعلام	-٢	ف-٤	إلغاء وظيفتي موظفي إعلام عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٤	إلغاء وظيفة منتج تلفزيوني/أشرطة فيديو عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٢	ف-٣	إلغاء وظيفتي موظفي إعلام عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة منتج تلفزيوني/أشرطة فيديو عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة منتج إذاعي عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	إلغاء وظيفة موظف إعلام عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٢	خ م	إلغاء وظيفتي مساعدين لشؤون الإعلام عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٢	خ م	إلغاء وظيفتي منتجين إذاعيين عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	إلغاء وظيفة أخصائي تقني للبث الإذاعي عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	إلغاء وظيفة أخصائي تقني للأستوديو عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	تحويل وظيفة مصور عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	خ ع و	تحويل وظيفة مصور عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
قسم الشؤون المدنية	-٧	ف-٣	إلغاء وظائف موظفي شؤون مدنية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
قسم الخدمات الطبية	-٧	ف-٢	إلغاء وظائف موظفين معاونين للشؤون المدنية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
فريق دعم الوساطة المشترك	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف شؤون سياسية (وظيفة تمول في إطار المساعدة المؤقتة العامة) عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	تحويل وظيفة مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	خ ع و	تحويل وظيفة مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
الآلية المشتركة للدعم والتنسيق	-١	ف-٥	إعادة انتداب موظف أقدم للشؤون السياسية للعمل في مكتب رئيس الديوان
	-٢	ف-٣	إلغاء وظيفتي موظف للشؤون السياسية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	البيان
مكتب الاتصال بالخرطوم	-١	ف-٤	إلغاء وظيفة موظف للشؤون الإنسانية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٤	إلغاء وظيفة موظف إعلام عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف للشؤون الإنسانية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف إعلام عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة منتج إذاعي عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	إلغاء وظيفة مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
المجموع الفرعي	**-٤٠**		
العنصر ٢: الأمن			
شعبة الشرطة			
	-١	خ م	تحويل وظيفة مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	خ ع و	تحويل وظيفة مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٥	خ ع و	إعادة انتداب مساعدين لغويين إلى قسم المالية
	-٣٠	خ ع و	إلغاء وظائف مساعدين لغويين
قسم نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج			
	-٢	ف-٣	إلغاء وظيفتي موظف لشؤون نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٩	ف-٢	إلغاء وظائف موظفين معاونين في شؤون نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
المجموع الفرعي	**-٤٦**		

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	البيان
العنصر ٣: سيادة القانون والحوكمة وحقوق الإنسان			
وحدة حماية الطفل			
	-١	ف-٤	إلغاء وظيفة موظف معني بحماية الأطفال عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٤	ف-٣	إلغاء وظائف موظفين معنيين بحماية الأطفال عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
الوحدة الاستشارية للشؤون الجنسانية	-٢	ف-٤	إلغاء وظيفتي موظف للشؤون الجنسانية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
قسم حقوق الإنسان			
	-١	ف-٤	إلغاء وظيفة موظف لشؤون حقوق الإنسان عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٩	ف-٣	إلغاء وظائف موظفين لشؤون حقوق الإنسان عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٧	ف-٢	إلغاء وظائف موظفين معاونين لشؤون حقوق الإنسان عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
القسم الاستشاري لشؤون سيادة القانون والنظام القضائي والسجون			
	-١	ف-٤	إلغاء وظيفة موظف شؤون قضائية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٢	ف-٣	إلغاء وظيفتي موظف إصلاحيات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
المجموع الفرعي	**-٤٦**		
العنصر ٤: الاتصال للأغراض الإنسانية والانتعاش والتنمية			
شعبة استراتيجية الحماية والتنسيق (مكتب الاتصال للأغراض الإنسانية سابقا)			
	-١	خ م	إلغاء وظيفة مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٥	ف-٢	إلغاء وظائف موظفين معاونين للشؤون الإنسانية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٢	خ ع و	إلغاء وظيفتي سائقين
	-١	خ ع و	نقل وظيفة سائق إلى مكتب رئيس الديوان
المجموع الفرعي	**-٩**		

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	البيان
العنصر ٥: الدعم			
الفريق المعني بالسلوك والانضباط			
	-١	خ م	تحويل وظيفة مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	خ ع و	تحويل وظيفة مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	تحويل وظيفة مساعد إداري (تمول في إطار المساعدة المؤقتة العامة) عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	خ ع و	تحويل وظيفة مساعد إداري (تمول في إطار المساعدة المؤقتة العامة) عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
الوحدة المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز			
	-١	ف-٢	إلغاء وظيفة موظف معاون معني بشؤون فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	ف-٣	إعادة انتداب موظف تنسيق من مكتب رئيس خدمات إدارة المشتريات والعقود
	-١	خ م	تحويل وظيفة مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	خ ع و	تحويل وظيفة مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
مكتب مدير دعم البعثة			
المكتب المباشر لمدير دعم البعثة			
	-١	مد-١	نقل وظيفة نائب مدير دعم البعثة إلى مركز الخدمات الإقليمية في عنتيبي، أوغندا
	+١	ف-٤	إعادة انتداب موظف تنسيق إدارة المشاريع من قسم المشتريات
	-١	ف-٤	إلغاء وظيفة موظف مالي عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	إلغاء وظيفة موظف إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ ع و	إعادة انتداب مساعد للأعمال المكتبية إلى مركز الخدمات الإقليمية في عنتيبي، أوغندا
	-١	خ ع و	إعادة انتداب سائق إلى مركز الخدمات الإقليمية في عنتيبي، أوغندا

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	البيان
قسم الميزانية			
	-١	ف-٤	إلغاء وظيفة موظف ميزانية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
مجلس التحقيق	-١	ف-٤	إلغاء وظيفة موظف في مجلس التحقيق عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	تحويل وظيفة مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	خ ع و	تحويل وظيفة مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
قسم المعدات المملوكة للوحدات وإدارة الممتلكات			
	-١	ف-٤	إلغاء وظيفة موظف مراقبة الممتلكات والمخزون عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٣	خ م	إلغاء وظائف موظفين/مساعدين مشرفين على المعدات المملوكة للوحدات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	إلغاء وظيفة مساعد مراقبة الممتلكات والمخزون عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٢	خ م	تحويل وظيفتي مساعد لشؤون المعدات المملوكة للوحدات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+٢	خ ع و	تحويل وظيفتي مساعد لشؤون المعدات المملوكة للوحدات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	تحويل وظيفة مساعد في مراقبة الممتلكات والمخزون عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	خ ع و	تحويل وظيفة مساعد في مراقبة الممتلكات والمخزون عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
الخدمات الإدارية			
المكتب المباشر لرئيس الخدمات الإدارية			
	-١	ف-٣	
قسم المالية			
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف مالي عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	إلغاء وظيفة مساعد مالي عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+٥	خ ع و	إعادة انتداب مساعدين ماليين من شعبة الشرطة

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	البيان
	-٢	خ م	تحويل وظيفتي مساعد مالي عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
قسم الخدمات العامة	+٢	خ ع و	تحويل وظيفتي مساعد مالي عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٥	إعادة انتداب رئيس قسم الخدمات العامة على مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، أوغندا
	+١	ف-٤	كبير موظفي إدارة المرافق
	+٤	ف-٣	موظف لإدارة المرافق
	+١	خ م	موظف لإدارة المرافق
	+١٦	خ م	مساعد لإدارة المرافق
	+٧٨	م أ م	مساعد لإدارة المرافق
	+٤٥	م أ م	مساعد لإدارة المرافق
	-١	ف-٤	إلغاء وظيفة موظف لشؤون المطالبات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٢	ف-٣	إلغاء وظيفتي موظف خدمات عامة عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف معني بالتصرف في الممتلكات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	إلغاء وظيفة مساعد خدمات عامة عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٢	خ م	إلغاء وظيفتي قواعد بيانات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٣	خ م	إلغاء وظائف لموظفي استلام وتفتيش عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٣	خ م	إلغاء وظائف لموظفين/مساعدين معنيين بالتصرف في الممتلكات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	تحويل وظيفة لمساعد معني بالتصرف في الممتلكات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	خ ع و	تحويل وظيفة مساعد معني بالتصرف في الممتلكات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	تحويل وظيفة مساعد لحصص الإعاشة عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	خ ع و	تحويل وظيفة مساعد لحصص الإعاشة عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥

نقل وحدة إدارة المرافق من قسم الهندسة

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	البيان
	-١	خ م	تحويل وظيفة مساعد لشؤون المطالبات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	خ ع و	تحويل وظيفة مساعد لشؤون المطالبات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	إعادة انتداب مساعد معني بالتصرف في الممتلكات إلى مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، أوغندا
	-١	خ م	إعادة انتداب مساعد للاستلام والتفتيش إلى مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، أوغندا
قسم الموارد البشرية			
	-١	خ م	تحويل وظيفة مساعد للموارد البشرية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	خ ع و	تحويل وظيفة مساعد للموارد البشرية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	تحويل وظيفة مساعد إداري (وحدة السفر) عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	خ ع و	تحويل وظيفة مساعد إداري (وحدة السفر) عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
قسم الخدمات الطبية			
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف للشؤون الطبية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة صيدلي عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
وحدة تقديم المشورة والرعاية للموظفين			
	-١	ف-٤	إلغاء وظيفة موظف لرعاية الموظفين عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة مستشار للموظفين عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٢	خ م	إلغاء وظيفتي مساعد لمستشار الموظفين عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٢	خ م	تحويل وظيفتي مساعد لمستشار الموظفين عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+٢	خ ع و	تحويل وظيفتي مساعد لمستشار الموظفين عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
قسم التدريب			
	-٢	ف-٤	إلغاء وظيفتي موظف تدريب عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	البيان
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف تدريب عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
خدمات المشتريات وإدارة العقود			
مكتب رئيس خدمات المشتريات وإدارة العقود			
	-١	ف-٣	إعادة انتداب موظف إداري إلى مكتب نائب رئيس الممثل المشترك (العمليات والإدارة)
	-١	خ م	تحويل وظيفة مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	خ ع و	تحويل وظيفة مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
قسم إدارة العقود			
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف لإدارة العقود عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٢	خ م	تحويل وظيفتي مساعد لإدارة العقود عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+٢	خ ع و	تحويل وظيفتي مساعد لإدارة العقود عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
قسم المشتريات			
	-١	ف-٤	إعادة انتداب موظف مشتريات إلى مكتب مدير دعم البعثات
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف للمشتريات/العقود عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	تحويل وظيفة مساعد للمشتريات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	خ ع و	تحويل وظيفة مساعد للمشتريات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
خدمات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات			
قسم الاتصالات			
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف للاتصالات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٢	خ م	إلغاء وظيفتي مساعد/فني لتكنولوجيا المعلومات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٥	خ م	تحويل وظائف لفنيي اتصالات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+٥	خ ع و	تحويل وظائف لفنيي اتصالات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	البيان
قسم تكنولوجيا المعلومات			
	-١	ف-٤	إلغاء وظيفة موظف لتكنولوجيا المعلومات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف لتكنولوجيا المعلومات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٥	خ م	إلغاء وظائف فنيين لتكنولوجيا المعلومات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	تحويل وظيفة فني لتكنولوجيا المعلومات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	خ ع و	تحويل وظيفة فني لتكنولوجيا المعلومات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	إعادة انتداب موظف/فني لتكنولوجيا المعلومات إلى مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، أوغندا
خدمات الدعم المتكامل			
مكتب الرئيس			
	-٢	خ م	إلغاء وظيفتي مساعد/فني للوجستيات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٢	خ م	تحويل وظيفتي مساعد للوجستيات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+٢	خ ع و	تحويل وظيفتي مساعد للوجستيات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٣	خ م	تحويل وظائف مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+٣	خ ع و	تحويل وظائف مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
المركز المشترك للوجستيات والعمليات			
	-١	ف-٤	إعادة انتداب موظف للوجستيات إلى مركز الخدمة الإقليمية في عنتيبي، أوغندا
قسم الطيران			
	-١	ف-٤	إعادة انتداب كبير موظفي المطارات إلى مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، أوغندا
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف للعمليات الجوية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف للأرصاد الجوية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-١	إلغاء وظيفة موظف معاون للعمليات الجوية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٢	ف-٢	إلغاء وظيفتي موظف معاون للأرصاد الجوية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٣	خ م	إلغاء وظائف موظف للأرصاد الجوية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	البيان
	-٤	خ م	إلغاء وظائف مساعد للعمليات الجوية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	إعادة انتداب موظف للأرصاد الجوية إلى مركز الخدمات الإقليمي في عنتيبي، أوغندا
قسم نظم المعلومات الجغرافية			
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف لنظم المعلومات الجغرافية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٢	إلغاء وظيفة موظف معاون لنظم المعلومات الجغرافية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	إلغاء وظيفة مساعد لنظم المعلومات الجغرافية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
قسم مراقبة الحركة			
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف لمراقبة الحركة عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٣	خ م	إلغاء وظائف موظف/مساعد لمراقبة الحركة عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٥	خ م	تحويل وظائف لمساعدين لمراقبة الحركة عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+٥	خ ع و	تحويل وظائف مساعد لمراقبة الحركة عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
قسم الإمداد			
	-١	ف-٤	إلغاء وظيفة موظف أقدم للإمداد عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٤	إلغاء وظيفة رئيس وحدة الإمدادات العامة عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة موظف للإمداد عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٥	خ م	إلغاء وظائف موظف/مساعد/موظف للإمداد/موظف لمراقبة الجودة عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	تحويل وظيفة مساعد للإمداد عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	خ ع و	تحويل وظيفة مساعد للإمداد عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
قسم النقل			
	-٢	ف-٣	إلغاء وظيفتي موظف لشؤون النقل عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٥	خ م	إلغاء وظائف موظف/مساعد لشؤون النقل عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٥	خ م	إلغاء وظائف فني/ميكانيكي للمركبات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	البيان
	-٣	خ م	تحويل وظائف لمساعد لشؤون النقل عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+٣	خ ع و	تحويل وظائف لمساعد لشؤون النقل عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٢	خ م	تحويل وظيفتي فني/ميكانيكي للمركبات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+٢	خ ع و	تحويل وظيفتي فني/ميكانيكي للمركبات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
قسم الهندسة			
	-١	ف-٤	كبير موظفي إدارة المرافق
	-٤	ف-٣	موظف لإدارة المرافق
	-١	خ م	موظف لإدارة المرافق
	-١٦	خ م	مساعد لإدارة المرافق
	-٧٨	م أ م	مساعد لإدارة المرافق
	-٤٥	م أ م	مساعد لإدارة المرافق
			نقل وحدة إدارة المرافق إلى قسم الخدمات العامة
	-١	ف-٢	إلغاء وظيفة مهندس معاون عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	إلغاء وظيفة مساعد للشؤون الهندسية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	إلغاء وظيفة ميكانيكي للمولدات عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	إلغاء وظيفة مساعد لمراقبة المواد والأصول عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٤	خ م	إلغاء وظائف مساعد لإدارة المرافق عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٢	خ م	تحويل وظيفتي مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+٢	خ ع و	تحويل وظيفتي مساعد إداري عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٣	خ م	تحويل وظائف مساعد لإدارة المرافق عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+٣	خ ع و	تحويل وظائف مساعد لإدارة المرافق عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
وحدة المياه والحماية البيئية			
	-٦	خ م	إلغاء وظائف فني للمياه والمرافق الصحية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-٤	خ م	إلغاء وظائف مساعد للشؤون الهندسية عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ ع و	إعادة انتداب مساعد للشؤون الهندسية إلى مركز الخدمة الإقليمية في عنتيبي، أوغندا

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	البيان
قسم شؤون الأمن والسلامة			
آلية التعاون المعنية بأمن الموظفين في دارفور			
	-١	مد-١	إعادة انتداب المستشار الأمني الرئيسي للممثل الخاص المشترك إلى مكتب رئيس الديوان
	-١	ف-٣	إلغاء وظيفة مساعد خاص عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
قسم شؤون الأمن والسلامة			
	-١	خ م	إلغاء وظيفة فني لقاعدة بيانات الحوادث عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	إلغاء وظيفة موظف أمني عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	تحويل وظيفة مساعد أمني عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	خ ع و	تحويل وظيفة مساعد أمني عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	-١	خ م	تحويل وظيفة حارس أمني عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
	+١	خ ع و	تحويل وظيفة حارس أمني عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٨/٦٥
المجموع الفرعي	**-١١٧**		
مركز الخدمات الإقليمي، عنتيبي			
	+١	مد-١	نقل رئيس مركز الخدمات الإقليمي من مكتب مدير دعم البعثات
	+١	ف-٥	إعادة انتداب رئيس مركز المراقبة المتكامل للنقل والتحركات من قسم الخدمات العامة
	+١	ف-٤	إعادة انتداب رئيس وحدة مركز المراقبة المتكامل للنقل والتحركات من المركز المشترك للعمليات اللوجستية
	+١	ف-٤	إعادة انتداب موظف لشؤون النقل، مركز المراقبة المتكامل للنقل والتحركات من قسم الطيران
	+١	خ م	إعادة انتداب مساعد للموارد البشرية، قسم المنح التعليمية من قسم الخدمات العامة
	+١	خ م	إعادة انتداب مساعد للموارد البشرية، قسم المنح التعليمية من قسم الخدمات العامة
	+١	خ م	إعادة انتداب موظف تدريب، المركز الإقليمي للتدريب والمؤتمرات من قسم تكنولوجيا المعلومات
	+١	خ م	إعادة انتداب موظف لشؤون النقل، مركز المراقبة المتكامل للنقل والتحركات من قسم الطيران

المكتب/القسم/الوحدة	العدد	الرتبة	البيان
	+١	خ ع و	إعادة انتداب مساعد إداري، قسم المنح التعليمية من قسم المياه والمرافق الصحية
	+١	خ ع و	إعادة انتداب كاتب إداري، المركز الإقليمي للتدريب والمؤتمرات من مكتب مدير دعم البعثات
	+١	خ ع و	إعادة انتداب كاتب إداري، المركز الإقليمي للتدريب والمؤتمرات من مكتب مدير دعم البعثات
المجموع الفرعي	**+١١**		
المجموع	**-٢٣١**		

المجموع	
الوظائف الدولية	-٢٥٢
الوظائف المحلية	+٢٢
متطوعو الأمم المتحدة	-
المساعدة المؤقتة العامة	
الوظائف الدولية	-٢
الوظائف الوطنية	+١

المختصرات: خ م = خدمة ميدانية؛ خ ع و = خدمة عامة وطنية؛ م أ م = متطوعو الأمم المتحدة.

المرفق الثالث

حالة تنفيذ مشاريع الأثر السريع على مدى الفترات المالية الأربع الأخيرة

مجالات الدعم	٢٠٠٨/٢٠٠٧			٢٠٠٩/٢٠٠٨			٢٠١٠/٢٠٠٩*			٢٠١١/٢٠١٠			المجموع الكلي		
	معتمدة	مكتملة	جارية	معتمدة	مكتملة	جارية	معتمدة	مكتملة	جارية	من المقرر بدؤها في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١	مكتملة	جارية	معتمدة	مكتملة	جارية	من المقرر بدؤها في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١
التعليم	٢٠	٢٠	-	٧٣	٣٢	٤١	١٠٧	٥	٩٨	٤	-	-	٢٧١	٥٧	١٣٩	٧٥
الصحة	٦	٦	-	١٢	٤	٨	١١	٢	٩	-	-	-	٤٠	١٢	١٧	١١
المياه	٦	٦	-	٤	٣	١	٢٧	١	٢٥	١	-	-	٤٣	١٠	٢٦	٧
المرافق الصحية	١	١	-	٢٠	١١	٩	١١	-	١٠	١	-	-	٣٦	١٢	١٩	٥
البيئة	-	-	-	٦	٣	٣	٣	-	١	٢	-	-	٩	٣	٤	٢
الزراعة	٤	٤	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٤	٤	-	-
التنمية المجتمعية	١	١	-	٧	١	٦	٢٨	١	٢٣	٤	-	٢	٣٨	٣	٢٩	٦
إدرار الدخل	-	-	-	١	-	١	-	-	-	-	-	-	١	-	١	-
تمكين المرأة	٤	٣	١	٢	١	١	١٠	١	٦	٤	-	٥	٢١	٥	٨	٩
المأوى/سيادة القانون	١	١	-	٣	-	٣	٧	-	٥	٢	-	٥	١٦	١	٨	٧
تسوية النزاعات	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢	٢	-	-	٢
المجموع	**٤٣**	**٤٢**	**١**	**١٢٨**	**٥٥**	**٧٣**	**٢٠٤**	**١٠**	**١٧٧**	**١٨**	**-**	**١٠٦**	**٤٨١**	**١٠٧**	**٢٥١**	**١٢٤**

* لا تشمل مشروعين معتمدين جرى الاضطلاع بهما خلال الفترة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٩. تشمل ٨ مشاريع تم تنفيذها خلال الفترة ٢٠١٠/٢٠١١.